بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ،والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله أفضل الصلاة، وأتم التسليم ..... وبعد

قال إمام دار الهجرة –مالك بن أنس– رحمه الله برحمته الواسعة–:

باب ما جاء في النداء للصلاة

قال –رحمه الله– : حدثني يحيى عن مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ –صلى الله عليه وسلم– قَدْ أَرَادَ أَنْ يَتَّخِذَ خَشَبَتَيْنِ، يَضْرِبُ بِهِمَا لِيجْتمَعَ النَّاسُ لِلصَّلاَةِ. فَأُرِيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، ثُمَّ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، خَشَبَتَيْنِ فِي النَّوْمِ. فَقَالَ: إِنَّ هَاتَيْنِ لَنَحْوٌ مِمَّا يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ –صلى الله عليه وسلم–.

فَقِيلَ: أَلاَ تُؤَذِّنُونَ لِلصَّلاَةِ؟ فَأَتَى رَسُولَ اللهِ –صلى الله عليه وسلم–، حِينَ اسْتَيْقَظَ، فَذَكَرَ لَهُ ذلِكَ. فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ –صلى الله عليه وسلم– بِالْأَذَانِ.

قال –رحمه الله– : باب ما جاء في النداء للصلاة

بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على خير خلق الله أجمعين، وعلى آله وصحبه ومن سار على سبيله ونهجه ،واستن بسنته إلى يوم الدين

أما بعد

فقد ذكر الإمام مالك –رحمه الله– هذه الترجمة، والتي تتعلق بالأذان، ومناسبة هذا الباب لما قبله ظاهرة حيث إنه –رحمه الله– بعد أن بين أحكام الطهارة، وما يتعلق بها من السنن، والآثار الواردة عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم–،وعن الصحابة ––رضي الله عنه– م– وبين الأحكام المتعلقة ببعض المسائل، والفتاوى، شرع في بيان ما يتعلق بالصلاة، وفي بعض النسخ كتاب

الصلاة، فهو يشرع بهذا في الأذان الذي يعقبه بصفة الصلاة، وهذا الباب يتعلق ببدء الأذان،وهو ما ترجم له أئمة الحديث، كالإمام البخاري وغيره –رحمة الله على الجميع–، فابتدأ ببدء الأذان، وهو صنيع طائفة من أئمة الحديث، وقد سلك الفقهاء –رحمهم الله– هذا المسلك حينما ربطوا بين الأذان، والوقت على أن الوقت شرط من شروط صحة الصلاة، فجعلوه عقب الطهارة؛ لأن الطهارة أيضا تعتبر من شروط صحة الصلاة، فالمجانسة بينهما واضحة، وظاهرة .

قوله –رحمه الله– : (**باب ما جاء في النداء...**)

هذا من أسماء الأذان، وقالوا الأذان، ويقال النداء، وقد ورد هذا المصطلح في كتاب الله عز وجل وسنة النبي –صلى الله عليه وسلم–أما في الكتاب ففي قوله سبحانه :(**وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزوا ولعبا**)، وكذلك في قوله سبحانه وتعالى: (**يا أيها الذين آمنوا إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله**)، فسم الله تعالى الأذان نداءا ،وهذا رأي الإمام مالك – رحمه الله– الوارد في الكتاب، حيث إن الأذان لم يسمَ في الكتاب بغير هذا الاسم، وهو النداء، وهو ما مشى عليه بعض أئمة الحديث أيضا، وهو قوله هنا، وكذلك أيضا جاء في السنة تسمية الأذان نداءا كما في رواية أبي سعيد في الصحيح (**إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن**) فقوله: (**إذا سمعتم النداء**) أي: إذا سمعتم المؤذن ينادي بالأذان، وقوله –عليه الصلاة والسلام– كما في الصحيح لما جاءه الرجل يستأذنه في ترك الصلاة مع الجماعة قال له: (**أتسمع النداء؟**) قال: نعم قال: (**أجب فإني لا أجد لك رخصة**)، فسم الله ورسوله –عليه الصلاة والسلام– الأذان نداء؛ لأن الأذان يشتمل على المناداة، والدعوة لشهود الصلاة مع الجماعة.

و(**للصلاة**) أي: من أجل الصلاة، و هذا من تخصيص الحقيقة اللغوية؛ لأن النداء يطلق على كل ما فيه دعوة نادى إذا دعا، ويشمل الدعوة للخير، والدعوة للشر، فهو في حقيقته اللغوية عام، وفي حقيقته الشرعية خاص، وهذا هو الأغلب،كما ذكر الأئمة ––رحمهم الله– – أن الحقائق الشرعية

تكون أخص من الحقائق اللغوية، ولذلك يرد في الحقائق الشرعية من التقييد ما يجعلها أخص من عموم الإطلاق مما يجعلها مقيدة بالنسبة لإطلاقها اللغوية.. نعم

عن يحيى بن سعيد –رحمه الله– أنه قال : كان رسول الله –صلى الله عليه و سلم– قد أراد أن يتخذ خشبتين يضرب بهما ليجتمع الناس للصلاة.

هذا المنقطع من رواية يحي بن سعيد هو موصول في الصحيحين، وفي غيرهما، فالحديث أصله في الصحيح، واصطلح العلماء عليه بحديث عبد الله بن زيد في صفة في بدء الأذان، وكذلك أيضا جاء من حديث عبد الله بن عمر––رضي الله عنه– ما– في الأذان، وهو أيضا في الصحيح في الصحيحين اشتمل على بيان السبب الذي على بيان قصة الأذان ،**وحاصلها أن النبي –صلى الله عليه وسلم–شاور أصحابه يوما من الأيام، وكانوا جلوسا عنده فتساءلوا عن كيفية العلم بالصلاة؛** لأنه لم يكن هناك أمر معين يعرفون به دخول الوقت، والاجتماع لفعل الصلاة، وإن كانوا على علم بمواقيت الصلاة؛ لأنه لما فرضت الصلاة بينت مواقيتها، لكن الإشكال عندهم بالنسبة للاجتماع للصلاة، وللتنبيه على ذلك الاجتماع، وكذلك للتنبيه على أن الصلاة قد أقيمت، وذلك بالإقامة، **فتشاوروا مع النبي –صلى الله عليه وسلم–، فقال بعضهم: نضرب بناقوس كناقوس النصارى، وقال بعضهم: بل نضرب ببوق كأبواق اليهود، وأخذوا في الأمر، وخاضوا فيه، ثم خرج عبد الله بن زيد ––رضي الله عنه– – من عند رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، فلما نام رأى رجلا ومعه ناقوس، فسأله ذلك الناقوس، وقال له: ما تصنع به؟ قال: ندعوا به الناس إلى الصلاة، فقال: أولا أدلك على خير من ذلك. قال: نعم، فحكى له الأذان، فلما أصبح أتى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فأخبره بالرؤية فقال عليه الصلاة والسلام: إن هذه الرؤية حق، ثم قال: ألقه على بلال: فألقاها على بلال، فلما أذن بلال جاء عمر ––رضي الله عنه– – وقال إنه رأى مثل ما رأى عبد الله** –رضي الله عن الجميع–

هذا هو أنسب الأوجه أن عمر بن الخطاب --رضي الله عنه- - رأى مثل ما رأى عبد الله بن زيد، وفي بعض الروايات أن عمر سبق إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فأخبره ،وقوى طائفة من العلماء الأول أن الذي أُري الأذان هو عبد الله بن زيد الأنصاري -رضي الله عن الجميع وأرضاهم- ،ولا يمتنع أن يكون عمر --رضي الله عنه- -.

وهذا الاشكال ذكره ابن حجر، وغيره أن حديث ابن عمر في الصحيح أن عمر --رضي الله عنه- - قال: (**ألا تنادون بالصلاة**) يكون عمر --رضي الله عنه- - قصد مطلق النداء، وهذا قبل الرؤية، وليس المراد (ألا تنادون) أي :أن تأذنوا؛ لأنه قصد مطلق الإعلام الذي يكون برفع الصوت، والنداء دون الكلمات، فلما نام أري الكلمات، وحينئذ يجمع بين الرواية التي فيها أن عمر --رضي الله عنه- - سأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أن ينادى بالصلاة، وبين كونه جاء بعد رؤيا عبد الله بن زيد، فأخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه رأى من يحكي له ألفاظ الأذان مثل ما سمعها، وبناءا على ذلك يكون الترتيب كالآتي:

أنه جلس مع النبي -صلى الله عليه وسلم- وتشاور هو والصحابة -رضي الله عن الجميع- في شأن الأذان، فعرض عمر على النبي -صلى الله عليه وسلم- أن ينادى، ثم مضى هو، وعبد الله بن زيد، فأريا في منامهما الأذان، فسبق عبد الله بالإخبار، وتذكر عمر، ولا يبعد أن عمر -- رضي الله عنه- - نسي الرؤيا، أو شغل عن إخبار النبي -صلى الله عليه وسلم-، فلما سمع الأذان تذكرها كما اختاره بعض العلماء -رحمهم الله-، وبناءا على ذلك لا تتعارض الروايات؛ لأن القصة واحدة وليس فيها مجال للتكرار، وبناءا عليه فإن السابق للإخبار بالأذان عبد الله بن زيد، وهذا ليس ببعيد؛ لأن عمر بن الخطاب --رضي الله عنه- - كان محدثا ملهما، كما في الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال:"**قَدْ كَانَ فِيمَا خَلا قَبْلَكُمْ مُحَدَّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي أَحَدٌ مِنْهُمْ فَهُوَ عمر بن الخطاب**". قال عبد الله بن عمر --رضي الله عنه- ما- : والله ما رأيت أبي قال للشيء أراه كذا أظنه كذا إلا كان كما قال من قوة فراسته، ومن توفيق الله له،

وقصصه في موافقة الوحي معروفة مشهورة، فلا يمتنع أن يكون سأل النبي –صلى الله عليه وسلم– أن يعرض عن مشابهة من قبلنا من اليهود، والنصارى، ومحاكاة بالدعوة إلى صلواتهم، وبيعهم، وكنائسهم أن يكون للمسلمين نداء، ثم وافق هذا الاجتهاد ما جاء به الوحي في الرؤيا ..... نعم

كان رسول الله –صلى الله عليه وسلم– قد أراد أن يتخذ خشبتين يضرب بهما ليجتمع الناس للصلاة

هذا مما عرضوه أن يكون بالضرب بالخشب لاجتماع الناس للصلاة، وكونه عليه الصلاة والسلام يلتمس الوسيلة لإعلام الناس هذا أمره واسع مادام أن الوحي لم يعين له وسيلة معينة، وهذا قبل أن يتبين له الأذان، أو يأتيه الوحي، أو يأتي الوحي عن طريق الرؤيا الصالحة بألفاظ الأذان .... نعم

وأري عبد الله بن زيد الأنصاري، ثم من بني الحارث من الخزرج

أري عبد الله بن زيد الأنصاري هذا هو الصحيح أنه هو السابق، هو الذي رأى الرؤيا، وأنه هو السابق لإعلام النبي –صلى الله عليه وسلم– بها وأمره النبي –صلى الله عليه وسلم– أن يلقيها على بلال ––رضي الله عنه– –؛ لأنه كان أندى صوتا، وفي هذا دليل على أن الرؤيا تكون حقا كما في الصحيح عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: (**الرؤيا الصالحة جزء من ست وأربعين جزءا من النبوة**)، وقال كما في الصحيح أيضا: (**لم يبق من النبوة إلا المبشرات**) **قالوا: وما المبشرات يا رسول الله؟ قال:** (**الرؤيا الصالحة يراها الرجل الصالح، أو ترى له**) وقوله عليه الصلاة والسلام (**جزء من ست وأربعين جزءا من النبوة**) توضيحه أنه عليه الصلاة والسلام مكث نصف عام أي ستة أشهر لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، وهو الذي عنته أم المؤمنين عائشة––رضي الله عنه– ا– في حديثها الذي استفتح به الإمام البخاري –رحمه الله– صحيحه قالت: (**أول ما بدأ به رسول الله –صلى الله عليه وسلم– من الوحي الرؤيا الصالحة فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح**) فهذه الستة الأشهر هي جزء من

سنوات نبوته عليه الصلاة والسلام؛ لأن النبوة ثلاث وعشرون عاما، هذه المدة إذا قسمت على الاثنين أن الستة أشهر تعادل نصف السنة، فإذا ضربت في الاثنين يكون المجموع ستا وأربعين، فتكون جزءا من ست وأربعين من سنوات النبوة اللاتي أوحي فيها إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فحكت نوعا من أنواع الوحي وهو الرؤيا الصالحة، ثم الرؤيا ليست بدليل شرعي إلا في حق النبي -صلى الله عليه وسلم-، وما دل الوحي على أنها دليل فيه كما في مسألتنا حيث أثبت النبي -صلى الله عليه وسلم-، فقال: (**إن هذه الرؤيا حق**) أي أنها صدق وليست من تلاعب الشيطان، وكل بني آدم ما عدا النبي -صلى الله عليه وسلم- لا يعصم من تلاعب الشيطان به إذا نام، فتارة يرى الحلم وتارة يرى الرؤيا، فإذا تمكن الشيطان منه فإنه يرى الحلم، وإذا تيسر وأراد الله عز وجل أن يرى خيرا تمكن منه الملك فرأى الرؤيا الصالحة، أو أُريت له، والرؤى ينبغي للمسلم أن يجعلها محصورة محددة بالضوابط الشرعية؛ لأن الشيطان يسترسل بالإنسان، ولربما يغويه وقد يشقيه ويرديه خاصة إذا بالغ في الرؤى وغلا فيها وخاصة في هذه الأزمنة التي تباعد فيها الناس عن زمان النبوة وقل فيها العلماء وكثر فيها الأدعياء وقلَّ فيها الورع والخوف من الله سبحانه وتعالى في القول على الله بدون علم، وأصبحت الجرأة في تفسير الأحلام وتأويلها وكل من هب ودب يخبط ويتكلم في الرؤى، ويضع لها قواعد وضوابط بما عنَّ له، والشيطان إذا فتح على الإنسان هذا الباب ولو كان من المؤولين فإنه باب خطير لا ينبغي الاشتغال بهذه الرؤى بالوجه الذي يفعله الناس الآن من الغلو فيها أن الشخص كلما رأى شيئا التمس أن يؤول، وإذا أول له ذلك الشيء ظن أنه ولابد أن يقع ذاك التأويل، وهذا ليس بصحيح وليس بسليم؛ لأن الرؤيا أولا الرؤيا الصالحة لها ضوابط؛ لأنها تكون من الملك، وتكون بشارة يبين بها للإنسان سبيل الخير إذا كان بعيدا عن الله، ويدل على الخير إذا كان في معصية أو غفلة عن الله ينبه، هذه رؤيا صالحة ينبه بها على طاعة الله عز وجل ومرضاة الله، هذه تعتبر من الرؤى الصالحة، أو يزجر فيها عن حدود الله ومحارم الله، فهي رؤيا الصالحة.

أما بالنسبة للرؤى العامة التي تفسر بأن الأمة سيقع لها كذا، أو سيحدث لها ثم يؤمن بهذه الأشياء، ويجزم بأن هذا التأويل أنها إذا أولت ستقع كل هذا مخالف للسنن، وما ورد عنه الصلاة والسلام بقوله: (**أن الرؤيا على جناح طائر**) إنها إذا عبرت وقعت المراد أن يعبرها من عنده علم وبصيرة، وليس كل معبر يعتد به، لأنه إذا عبرت.

قال بعض العلماء: لا يجوز للمسلم أن يشتغل بتأويل الرؤى إلا إذا كان على علم بالتأويل، وعلم تأويل الرؤى يكون على ضربين:

الضرب الأول: فتح من الله عز وجل وقد يكون ورثا معلوما منحة من الله سبحانه وتعالى كما امتن على آل يعقوب، وكان يوسف –عليه السلام– قد ألهم وأعطي التأويل للرؤى، ومن قبله أبوه يعقوب –عليه السلام–؛ لأن يعقوب أول رؤيا يوسف، ثم يوسف –عليه السلام– اشتغل بالرؤى، فهذا كما ذكر بعض العلماء أنه قد يقع في البيت وفي الأسرة، وهذا معروف ومشاهد ومجرب أنه قد يكون فتحا من الله عز وجل، ويوجد في الأسرة ويعرف فيهم هذا يكون هبة من الله سبحانه وتعالى، وهذه الهبة تظهر دلائلها أن الشخص إذا حكيت له الرؤيا عرفها، وإذا حدث بتأويلها أصاب وتجرب إصابته المرتين والثلاث والأربع فلا يخطئ، فعندها يعلم أن الله قد فتح عليه وأن هذا سر أعطاه الله له؛ لأن تأويل الرؤى أمر عظيم.

قال بعض العلماء لا يجوز لأحد أن يؤول الرؤى؛ لأنها قد تكون رؤيا صالحة والرؤيا الصالحة جزء من النبوة كما أخبر النبي –صلى الله عليه وسلم–، فكما لا يفتى في العلم بدون معرفة وعلم كذلك لا يفتى في الرؤى ولا تؤول دون علم وبصيرة.

الضرب الثاني في تأويل الرؤى: فإنه يكون بالسبب بتعاطي الأسباب بسؤال أهل الخبرة والعلم بالرؤى كيف يؤولون الرؤى وكيف يعبرونها؟ وبعض الرؤى والغالب في الرؤيا أن يكون فيها رابط، والرؤى منها ما يكون عاما، ومنها ما يكون خاصا، وقد تكون الرؤيا صحيحة وتدل على معنى، ولكنه وقع للشخص في صباحه حينما أصبح من نومه، فيأتيه المؤول فيؤولها له بعد عشر سنوات

هذه ليس بسليم ولا بسديد، ولذلك كان بعض العلماء إذا سئل عن الرؤيا سأل متى رآها؟ وهل هو قريب العهد بها أو بعيد؟ وهل لما رآها وأصبح هل وقع شيء من جنس الأشياء التي يعلم المؤول أنها تفسير لهذه الرؤيا؟

المقصود أن النبي –صلى الله عليه وسلم– أثبت في هذا الحديث أن الرؤيا حق، وعمل بالرؤيا، لكن هذا بضوابطه كما ذكرنا، وقد قلنا أن هذا مستثنى لدلالة السنة عليه، فالمقصود أنه ينبغي الكف عن الاستفسار في الرؤى والتأويل في الرؤى، وينبغي أن يكف كل من لا علم عنده ولا بصيرة بتأويل الرؤى عن تأويلها حتى يتبين إما بالعلم، أو سؤال أهل العلم والمعرفة، وإما بالتجربة حتى يغلب على ظنه الإصابة، وكل من انتصب لتأويل الرؤى عليه أن يتق الله، وأحذر كل طالب علم يخاف الله ويتقه، وكل مسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يخدع المسلمين بأنه يعلم تأويل الرؤى ولا علم عنده؛ لأن هذا من الغش لأمة محمد –صلى الله عليه وسلم– والغش لعامة المسلمين وقد قال–صلى الله عليه وسلم–: (**الدين النصيحة الدين النصيحة الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: لله، ولكتابه، ولرسوله، ولأئمة المسلمين، وعامتهم**)

قال بعض العلماء: قوله وعامتهم أن ينصح لهم فلا يدعي علم شيء لا يعلمه؛ لأنه إذا ادعى علم شيء لا يعلمه، واغترت الناس به، وحمل التأويل وحمل التفسير، وهو ليس من أهل التأويل، ولا من أهل التفسير سيتحمل وزر كل رؤيا يفسرها، وسيحمل بين يدي الله وزر هذا الكذب على الناس، والغش لأمة محمد –صلى الله عليه وسلم– نسأل الله السلامة والعافية، ومن علم أنه موقوف بين يدي الله، وأنه مسئول عن لسانه وكلامه وقوله، وأنه مسئول عما يدعيه، فإنه لاشك حري به أن ينظر ما الذي يجمله إذا وقف بين يدي الله فسئل عن هذه المسائل كيف ادعى علمها؟ وكيف أولها؟ ولا شك أنه سيكون خصمه كل من أول له رؤياه بدون علم وبدون بصيرة، فالواجب أن يتق الإنسان ربه، وأن يخاف الله عز وجل، وكما ذكرنا أن الناس توسعوا في السؤال عن الرؤى وياليت الذين يشتغلون بتأويل الرؤى أن يشتغلوا بزجر الناس عن تتبع الرؤى قبل أن يشتغلوا

بتأويلها، وقد أدركنا علماء أجلاء إذا جاء الرجل يسأل عن الرؤيا استمع إلى رؤياه، فإذا وجد أنها ليست برؤية زجره حتى إن الرجل لربما قال فلا يسأل عن رؤيا بعد ذلك إلا إذا كانت ملحة، أو مزعجة له حتى يستبين الذي فيها، وهذا هو المنبغي؛ لأن الاشتغال بالرؤى واد سحيق وعواقبه وخيمة كما ذكرنا؛ لأن المشكلة أن البعض قد يأتيه الشيطان فيريه الرؤيا في زوجه، وقد يأتيه الشيطان فيريه الحلم في أخيه في الله عز وجل، وقد يصيب الشيطان الغيظ لما يراه على الإنسان من صلاح وخير وبر، فيشغله بهذه الأشياء حتى يزعجه ويقلقه، وقد بين الله تعالى أن الشيطان حريص على حزن المؤمن وغمه وأذيته كما قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلنَّجْوَىٰ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ لِيَحْزُنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَيْسَ بِضَآرِّهِمْ شَيْـًٔا إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١٠﴾ ﴾، فينبغي للمسلم أن يتنبه لكيد الشيطان وعبث الشيطان به، فلا يشتغل بالرؤى إلا عند الحاجة والضرورة، وأن يكون هناك داعي للرؤى الرؤى التي يشتغل بها هي الرؤى الصالحة.

ومن دلائل الرؤى الصالحة الطمأنينة في القلب وانشراح في الصدر، وأن تكون رمز هذه الرؤى الرؤيا ودلائلها واضحة بينة؛ لأنها جزء من الوحي، فلا تأتي بكرْهٍ، ولا تأتي بغبش، ولا تأتي بإزعاج وقلق في غالب أحوالها، ومن هنا فالاشتغال بتأويل كل رؤيا الاشتغال كل ما يراه الإنسان هذا ليس بصحيح ولا بسليم، وقد يرى الإنسان ما يزعجه فيكون دليلا على الخير له، وقد يرى ما ظاهره الفرح والسرور، فيكون شرا ووبالا عليه، ومن هنا ينبغي ضبط هذا الأمر بضوابطه، وعدم الإستفسار به على عدم الإستفسار فيه على الوجه الذي يؤدي إلى القول على الله بدون علم، أو تأويل الرؤى بدون بصيرة ولا بينة ..... نعم

فأري عبد الله بن زيد الأنصاري ثم من بني الحارث من الخزرج خشبتين في النوم فقال إن هاتين لنحو مما يريد رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فقيل ألا تؤذنون للصلاة

إنه دعى وسأله الخشبتين قال ما تصنع بها؟ قال ننادي بها للصلاة فقال أولا أدلك على خير من ذلك قال نعم فدله على ألفاظ الأذان نعم

فأتى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– حين استيقظ، فذكر له ذلك فأمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم– بالأذان

فأتى رسول الله –صلى الله عليه وسلم– حين استيقظ؛ لأنه بادر بإخبار النبي –صلى الله عليه وسلم– وإعلامه، ومن هنا كان أسبق لإعلام النبي –صلى الله عليه وسلم– بالرؤيا من عمر –– رضي الله عنه– وأرضاه– نعم

فأمر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بالأذان

فأمر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بالأذان في بعض الألفاظ (**يا بلال قم فأذن**)، وقوله: (**فأمر بالأذان**) فيه دليل على وجوب الأذان وفرضيته، وهذا مذهب جماهير العلماء –رحمهم الله– أنه فرض، وهل هو فرض على الكفاية، أو واجب؟ عموما كما هو الخلاف بين الظاهرية والجمهور، والفرضية يدل عليها ظاهر قوله –عليه الصلاة والسلام–: (**إذا كنت في غنمك فأذن**) وكذلك قوله –عليه الصلاة والسلام– كما في الصحيح من حديث مالك ابن الحويرث، ومن معه قال له: (**إذا حضرت الصلاة فأذنا وليؤمكما أكبركما**)، فدل على وجوب الأذان، ومما يدل على وجوبه وفرضيته ورود الوعيد على تركه كما في الحديث في السنن وحسنه غير واحد قوله —عليه الصلاة والسلام–: (**ما من ثلاثة في بدو ولا حضر لا يؤذن فيهم ولا يصلى إلا استحوذ عليهم الشيطان**).

هذا يدل على وجوب الأذان؛ لأن الوعيد لا يأتي إلا على ترك واجب، أو فعل محرم، وبناءا على ذلك فإن قوله (**أمر**) يدل على وجوب الأذان ولزومه، وهو شعيرة الإسلام في البلد الأذان شعيرة الإسلام في البلد.

فأمر رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بالأذان

ألف الأذان للعهد أي: الأذان المعهود، والأذان في اللغة أصله الإعلام، ومنه قول الشاعر:

آذنتنا ببينها أسماء يا رب تاو من له الثواء

آذنتنا ببينها أسماء وهي أعلمتنا وأخبرتنا، فالأذان هو الإعلام، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَأَذَانٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلنَّاسِ يَوْمَ ٱلْحَجِّ ٱلْأَكْبَرِ ﴾ أي: إعلام وإخبار على وجه الاعذار، وأما في الاصطلاح فهو الإعلام بدخول وقت الصلاة بألفاظ مخصوصة فهو إعلام مخصوص من شخص مخصوص على صفة مخصوصة وبألفاظ مخصوصة، والأصل في شرعيته ما ذكرنا من الكتاب والسنة كما في حديثنا، وحديث مالك بن الحويرث، وحديث أبي سعيد الخذري (**إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك، فأذن فإنه لا يسمع مدى صوتك جن ولا إنس و لا حجر ولا مدر إلا شهد لك يوم القيامة**)، وهذا الأذان المقصود منه إعلام الناس بدخول الوقت، ولذلك عد أمانة من الأمانات كما في الصحيح عن أبي هريرة --رضي الله عنه- - أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: (**الإمام ضامن والمؤذن مؤتمن**).

قال بعض العلماء: إن المؤذن مؤتمن على ركنين من أركان الإسلام، أولهما الصلاة حيث يعلم الناس بدخول وقت الصلاة ولذلك تسمعه المرأة في بيتها ويسمعه المعذور الذي لا يصلي في المسجد، فإذا أذن قبل الوقت وصلى المعذور صلى قبل الوقت فأضاع عليه صلاته وركن دينه، وهو الصلاة، وأما الصيام فإنه يعلم بدخول وقت الصيام وانتهاء وقت الصيام، ولذلك يؤذن عند تبين الفجر، ويؤذن عند غروب الشمس، وهذا متعلق بركن الصيام، ومن هنا قالوا: أن الأذان أمانة فالمؤذن مؤتمن على ركنين من أركان الإسلام أولهما الصلاة والثاني الصوم، ولكن الأذان في الأصل للصلاة وكون الصوم وافق مواقيت الصلاة تبعا وليس أصلا، وإلا فهو في الأصل الإعلام بدخول وقت الصلاة وفي قوله: (**أمر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بالأذان**) فيه إجمال كما ذكرنا حيث أمر بلالا وهذا من جنس الأوامر العامة التي يقصد بها الخاص مثل الأوامر التي تأتي عامة في الكتاب ويقصد بها القضاة كقوله تعالى: (**واستشهدوا شاهدين من رجالكم**) أمر عام استشهدوا

ولكن المعني به من تلبس بالقضايا وهم القضاة والحكام، فأمروا بهذا الأمر فهو عام يراد به الخاص

وأمر رسول الله –صلى الله عليه وسلم–

الأمر للأمة ولكن المعني به خاص، وهذا من صفات فروض الكفاية أنه إذا قام بها البعض سقط الإثم عن الباقين، وهو شعار الإسلام في البلد بمعنى أننا إذا أتينا إلى بلد فسمعنا فيها الأذان ونحن لا ندري هل هي بلد مسلم، أو غير مسلم وسمعنا الأذان أعطيناها حكم الإسلام بالظاهر كما في الحديث عنه عليه الصلاة والسلام، والأصل في الجهاد في سبيل الله أنهم كانوا إذا نزلوا بالأرض انتظروا وقت الصلاة لكي يسمعوا الأذان، فإذا سمعوا الأذان أمسكوا، وإذا لم يسمعوا الأذان قاتلوا أهل ذلك البلد، ولذلك تجد العلماء والفقهاء ينصون فإن تركه أهل بلد قوتلوا ليس المراد قوتلوا أي أن ترك الأذان يوجب قتالهم، ولكن أنه يعتبر شعارا في الجهاد في سبيل الله في التمييز بين ظاهر الإسلام وخلافه هناك ما يسمى بالحكم للبلد على ظاهره، فإذا وجد الأذان حكمنا بكونه بلدا مسلما في الظاهر، ثم يبقى بعد ذلك التفصيل في الأحكام من حيث الأصل هو شعار الإسلام في البلد كما ذكرنا، وهذا منصوص الفقهاء –رحمهم الله– والأئمة في كتبهم .... نعم

أمر عليه الصلاة والسلام بلالا في آخر الحديث الماضي اختار بلالا، ولم يختر عبد الله بن زيد الذي رأى الرؤيا، وهذا راجع إلى أصل عند العلماء –رحمهم الله– أن الولايات الشرعية ينظر فيها إلى ما يحقق المقصود، فلما كان الأذان المقصود به إعلام الناس، وهذا الإعلام يحتاج إلى ارتفاع الصوت وبلوغ النداء لأبعد شيء نظر عليه الصلاة والسلام إلى بلال فوجد فيه ما لم يجد في عبد الله بن زيد، فقدمه على عبد الله بن زيد –رضي الله عن الجميع– فكانت لعبد الله ––رضي الله عنه– – فضيلة رواية الأذان، وكانت لبلال فضيلة التأذين، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: (**ألقه على بلال فإنه أندى منك صوتا**). ولذلك أخذ العلماء –رحمهم الله– والأئمة أن المؤذن ينبغي أن تتحقق فيه الصفات المعتبرة شرعا منها أن يكون صيتا، ومنها ما يرجع إلى المهمة نفسها من علمه بالوقت يعلم مواقيت الصلاة دخولها وخروجها؛ لأن هذا مما تتوقف عليه مهمة الأذان

ولا يمكن أن يتم واجب الأذان إلا به أن يكون عالما بمواقيت الصلاة يعلم زوال الشمس وصيرورة ظل كل شيء مثله ومثليه، والاصفرار وغروب الشمس، ويعلم مغيب الشفق ويميز الشفق الأبيض أيضا وكذلك أيضا يعلم منتصف الليل، ويعلم طلوع الفجر وتبين الفجر ونحو ذلك مما يحتاج إليه في أداء هذه المهمة، هذا بالنسبة لكونه عالما بالأوقات عالما بمواقيت الصلاة، فإذا تيسر علمه قال بعض العلماء ممكن علمه حتى ولو كان بالتقديرالزماني، والتقدير الزماني مثل الأعمى وكفيف البصر إذا جربت منه الإصابة بعض الأحيان يقوم بأعمال معينة يحسب بها وقته فجربت منه الإصابة أكثر من مرة قالوا يصح التأذين والعمل بأذانه؛ لأنه جربت منه الإصابة المراد أن يضبط ومن هنا لو ضبط كما في زماننا بالساعة وعلم وقت الأذان، فهذا يعمل به ولا يشكل على هذا كيف نعتد بالحساب في الأذان ولا نعتد به في دخول الشهر وخروجه مما يلبس به في مسألة الحساب الفلكي في رمضان، وبينا ذلك قلنا: إن الأجزاء النهار محددة محسوبة، ومن هنا قال – عليه الصلاة والسلام–:(**إن النهار اثنتي عشرة ساعة**)، وتطول وتقصر على حسب الصيف والشتاء، فيطول النهار في الصيف، ويقصر في الشتاء وهو محدد ومضبوط وخاصة في الشهور الشمسية ينضبط أكثر ويعلم أن النهار طوله وقصره ينضبط بالشهور الشمسية، لكن بالنسبة لنهاية الشهر فإنه ليس بمحدد؛ لأنه إما أن يرى الهلال، وإما أن يسقط الهلال قبل مغيب الشمس فتبقى له درجة ويكون الشهر السابق تاما وإما العكس، وهذا أمر غيبي الحساب في رجم بالغيب فأسقطه عليه الصلاة والسلام، ولم يعتد به هذا شيء وهذا شيء، وننبه عليه؛ لأن البعض يخلط ويقول أنتم تعتدون بدخول الصلوات وتصلون على الحساب الفلكي، وتقولون الحساب ليس بحجة لماذا تعملون به في الصلاة ولا تعملون به في الصوم؟ فيبين هذا أن هناك فرق بين الحساب إذا اعتد المؤذن بالحساب وعمل بأذانه؛ لأن الحساب منضبط في مواقيت الصلاة، وأما الحساب في دخول الشهر وفي خروجه، فإنه غير منضبط، ولذلك لا تجد الفلكيين ينضبطون في حساب دخول الشهر وعدم خروجه ومحاق القمر، والأصل أن المؤذن إذا غلبت منه الإصابة في الحساب عمل بأذانه حتى

ولو لم يكن مبصرا كما قال العلماء أنه لو كان كفيف البصر ويجلس يحسب الوقت بطريقة غلبت الإصابة فيها عمل بتلك الطريقة ..... نعم

قال –رحمه الله–: حدثني عن مالك عن بن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري –رضي الله تعالى عنه– أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن)

من الأمور التي ينبغي التنبيه عليها في اختياره عليه الصلاة والسلام لبلال في الحديث السابق أن النبي –صلى الله عليه وسلم– كما قلنا صرف الأذان من عبد الله بن زيد إلى بلال لمعنى في الأذان كما ذكرنا، ومن هنا فرّع العلماء صفات المؤذن قالوا: بأنه ينبغي أن يكون عالما بالوقت ضابطا لألفاظ الأذان، فلا يجوز أن يلي الأذان من يلحن لحنا يحيل المعنى كأن يقول أشهد أن محمدا رسولَ الله، أو أشهد أن محمدا رسولِ الله، ونحو ذلك من الأخطاء الشنيعة، و والله إن ما يسمعه الإنسان الآن من التساهل والتلاعب في هذه الشعيرة العظيمة لأمر يدمي القلوب، وما من مسلم غيور إلا وهو يتألم مما يسمعه من الأذان الذي تغير فيها ألفاظ الأذان، ويحصل به اللحن الفاحش حتى في التطريب والتغني و المدود التي تخرج الألفاظ عن معانيها ودلائلها.

سئل الإمام أحمد –رحمه الله– عن اللحن في الأذان فكرهه، فعجب السائل قال للسائل: ما اسمك؟ قال: محمد. قال: أترضى أن يقال لك يا موحامد؟ قال: لا، قال: فكيف ترضاه لنبيك عليه الصلاة والسلام؟ فاللحن الفاحش هو الذي يحيل المعنى ويخرج الألفاظ عن دلالتها، وهذا أمر منكر في الأذان ولا يجوز ترك الأذان لمن لا يحسنه خاصة إذا كان المسلم ملزما بالأذان، فيتأخر عن الأذان فيأتي من لا يحسن الأذان لكي يؤذن، وقد سمعنا ذلك وأصبح أمرا شائعا حتى وجب التنبيه عليه، فعلى الأئمة أن يتقوا الله عز وجل، وعلى كل من يتقلد مسؤولية المؤذنين أن يتقي الله عز وجل في أمة محمد –صلى الله عليه وسلم– وإن الذي يراه المسلم من تساهل الناس في الأذان حتى أصبح العمال يدخلون المساجد في صلوات الظهر فلا يجدون من يؤذن، فيقومون بالتأذين

لكي يلحنوا في ألفاظ الأذان ويخرجوها عن دلائلها، هذا من أعظم المنكرات وهذا يدل على الاستخفاف بهذه الشعيرة أأصبحت الصلاة التي هي عمود الدين وركن الإسلام الأعظم بعد الشهادتين بهذه الوسيلة أن الإنسان يتساهل في شعائرها العظيمة مثل الأذان، ويترك الأذان لعوام الناس والرعاع ومن لا يحسن الأذان، ومن في لسانه لحن وعجمى، أو ممن لا يحسن الألفاظ، هذا كله من المنكر وهي البدع بحق، هذه هي البدع التي ينبغي التنبيه عليها والاشتغال بإصلاحها؛ لأنها تتعلق بشعائر الدين الظاهرة، فلا يجوز ترك الأذان لأي أحد، بل ينبغي أن يكون المؤذن توفرت فيه الصفات المعتبرة لتحقيق مقصود الشرع في الأذان نفسه مثل ما ذكرنا أن يكون أمينا عالما بالوقت وأن يكون صيتا قالوا: أن يكون صيتا؛ لأنه كلما إذا كان صوته بعيدا كانت دعوته للأبعد، وهذا مقصود الشرع أن يسمع الأذان الأبعد، ولذلك قال: (**فإنه لا يسمع مدى صوتك جن ولا إنس إلا شهد لك يوم القيامة**) ففيه مصلحة للمؤذن ومصلحة لغير المؤذن وكذلك أيضا ينبغي أن يكون مما ذكره العلماء في قوله: (**فإنه أندى منك صوتا**).

قالوا: إن نداوة الصوت مطلوبة في الأذان؛ لأن من المؤذنين من أذانه مستبشع ومؤذ والأذان يكون في أوقات راحة الناس مثل أذان الفجر، وأيضا في أذان العصر إذا ارتاح الناس في الهاجرة، فمن هنا ينبغي أن يكون المؤذن على أكمل الصفات وأفضلها، وهذا كله الذي ذكره العلماء ونبهوا عليه في باب الأذان وما ينبغي أن يكون من صفات المؤذن الواجبة والمستحبة كل هذا من أجل أن يتحقق مقصود الشرع، ولا ينبغي التساهل في مثل هذا، بل ينبغي المحافظة عليه والبحث عن الأشخاص الذين هم أكمل وأفضل إحياء لهذه الشعيرة واتباعا لسنة النبي -صلى الله عليه وسلم- وفي قوله لبلال: (**قم فأذن**) أخذ منه العلماء أن المؤذن لا يؤذن إلا قائما؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- ما أذن بين يديه من قاعد ولذلك قالوا: ينبغي أن يكون المؤذن قائما؛ ولأن العبرة في الأذان بلوغ الصوت إلى الأبعد، وهو من القائم أمكن منه من القاعد، ولذلك قالوا من صفات المؤذن أن يؤذن قائما، واستثنى بعض العلماء أن يكون المؤذن على الراحلة في السفر إذا تعذر

النزول أخذا من حديث في مسند أبي عاصم أنهم لما أن النبي -صلى الله عليه وسلم- ومن معه حينما نزل عليهم المطر وحبسوا في الشعب صلى عليه الصلاة والسلام وصلى وأصحابه دون أن ينزلوا من على رواحلهم، فقالوا: هذا يدل على أنه يجوز الأذان في حال الركوب، لكن هذا مبني على أن من ركب على البعير هل هو قاعد أو واقف؟ هذان وجهان مشهوران عند العلماء منها مسألة الوقوف بعرفة إذا قلنا أن الجلوس على البعير قعود، فحينئذ قالوا يستحب القعود إذا لم يكن على بعير مثل أن يكون على الأرض في الخيمة فتكون السنة له القعود وإذا قلنا إنه في حكم القاعد يكون السنة القيام والوقوف على كل حال هذه المسألة مستثنية في ورود الحديث بها وإلا فالأصل في المؤذن أن يكون قائما، وقد تعاطى عليه الصلاة والسلام أسباب انتشار الأذان وبلوغه للأبعد، ولذلك كان بلال -رضي الله عنه- يؤذن على سطح بيت الأنصارية بجوار المسجد كما في الحديث الحسن عنه -رضي الله عنه وأرضاه- ومنه أخذ الأئمة أنه يؤذن على مكان عال، وأنه إذا كان على مكان عال فإن صوته يبلغ ما يبلغه إذا كان دون ذلك، ومن هنا قال بعض العلماء في قوله عليه الصلاة والسلام (**المؤذن مؤتمن**) أنه إذا أذن على مكان عال يطلع على عورات الناس في بيوتهم، فهو مؤتمن على هذه العورة، وهو أحد الأوجه أيضا في تفسير في شرح هذا الحديث حديث أبي داوود وأحمد المسند عن أبي هريرة -رضي الله عنه وأرضاه- نعم

عن أبي سعيد الخذري أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال (إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن)

هذا الحديث حديث أبي سعيد -رضي الله عنه وأرضاه- في حكاية ألفاظ الأذان بعد المؤذن اشتمل على فضيلة حكاية ألفاظ الأذان، وبيان ما فيها من الأجر والثواب، وقد اختصره المصنف -رحمه الله- وأجمل فيه في قوله -صلى الله عليه وسلم-: (**إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن**)

(إذا سمعتم النداء)

المراد بالنداء الأذان، وهذا يدل على أن الشرط في قوله (**إذا سمعتم**) عام شامل لما إذا سمعه على سنن والمعروف والمعهود أو سمعه مسجلا كما في زماننا ومن هنا يشرع أن يحكي ألفاظ الأذان سواءا سمعها مباشرة، أو سمعها مسجلة ولو بعد سنوات، أو بعد مدة لعموم قوله (**إذا سمعتم المؤذن**)، وهذا راجع إلى ما اشتملت عليه ألفاظ الأذان من توحيد الله عز وجل، والشهادتين، وقال بعض المعاصرين من المتأخرين: أنه لا يشرع إذا سمع في جهاز أو مسجل؛ لأنه يقول حي على الصلاة حي على الفلاح، وأنت تقول لا حول ولا قوة إلا بالله في بلوغ هذا الذي تؤمر به لشهود الصلاة، فاستنبط من هذا المعنى أنه لا يقول مثل ما قال المؤذن، وظاهر العموم يشمل أنه يقول، وهذا الذي ذكره من قوله حي على الصلاة حي على الفلاح أنه يتعذر عليه الشهود، هذا معنى مستنبط لا يعارض العام؛ لأنه إذا جاء بدلالة النص بالعموم لم يقو المعنى المستنبط على إلغائها؛ لأن العموم ظاهر في الحديث (**إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول**) ظاهره أنه يحكي الأذان إذا سمعه سواء من مؤذن، أو من مؤذنين، وهي المسألة التي استشكلها بعض العلماء – رحمهم الله– إذا سمع أكثر من مؤذن في وقت واحد وكما هو موجود في زماننا بحكم وجود الآلة التي تنشر الصوت وهي المذياع (الميكرفون) هل يردد جميع ما سمعه، أو يختار واحدا مما يسمع، أو يردد مع الأول، أو ينتظر حتى إذا فرغوا حكى الأذان كلها أوجه لأهل العلم –رحمهم الله– اختار بعض العلماء أنه إذا تعدد المؤذنون أنه يبدأ بالأول وهذا قوي من جهة أن السبق يوجب التقديم في الشريعة الأصل أن من سبق يقدم، فإذا ابتدأ المؤذن الأول بالأذان تتبعه لأنك مأمور بأن تقول مثل ما يقول المؤذن، فابتدأ هذا الأول فتوجه عليك النداء أن تقول مثل ما يقول، فحينئذ من أتى بعده فهو تبع، ولا يمكن صرف؛ لأنه لا يمكنك في وقت واحد أن تجيب الجميع، فلما توجه عليك الخطاب في الأصل توجه عليك بالمؤذن الأول وهو أقوى الأوجه أنه يختار المؤذن الأول، واختار بعض مشايخنا –رحمهم الله– أنه ينتظر حتى إذا فرغ الجميع حكى الأذان كأنه قد سمعه من

الجميع، لأنه يريد أن يكون حاكيا للأذان من الجميع.

الأول أقوى أثرا والثاني أقوى نظرا من جهة النظر، والمعنى أنه ينتظر إذا فرغ المؤذنون حكى الأذان لكي يتحقق فيه أنه سمع الأذان وقال مثلما قال المؤذن إلا أن الثاني يفوّت الحكاية كما وردت عن النبي –صلى الله عليه وسلم– مجزأة بعبارات الأذان؛ لأنه سينتظر حتى يفرغ المؤذن من أذانه، ثم بعد ذلك يحكيها، فيحتاج إلى دليل أنه يحكي بعد فراغ المؤذن الأذان كاملا، ومثل هؤلاء يعتذرون بأنه يتعذر عليه أن يعمل النص على ظاهره في حال الحكاية للأذان من المؤذنين كلهم، ويشق عليه ذلك، فيرخص له أن يحكي بعد انتهاء المؤذنين حتى يصدق عليه أنه حكى ألفاظ الأذان بعد ما سمعها، وعلى كل حال الأمر محتمل، والأول أي أنه يختار الأول كما ذكرنا وهو الأقوى، وهو اختيار طائفة من أصحاب الشافعي –رحمة الله على الجميع– (**إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول**) قولوا مثل ما يقول يدل على أنه يقال كل جملة بحسبها يحتمل أن يقول كل جملة يقولها المؤذن بعد أن يفرغ، ويحتمل أن يقول الأذان بعد فراغ المؤذن، فلما جاءت السنة عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– أنه حكى ألفاظ الأذان أثناء الأذان كما في حديث معاوية –رضي الله عنه وأرضاه–، وحديث عمر أيضا –رضي الله عنه وأرضاه– فهمنا أنه يقول مثل ما يقول المؤذن أثناء الأذان، فإذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر قال هو الله أكبر الله أكبر، وهكذا إذا تلفظ بالشهادة تلفظ بعده بالشهادة، فينتظر كل جملة ويقولها بعد فراغ المؤذن (**إذا سمعتم النداء فقولوا مثله**) قوله: قولوا مثله يدل على أنه يحكي ألفاظ الأذان كما هي إلا أن هذا العموم جاء ما يخصصه في حديث معاوية –رضي الله عنه– أن النبي –صلى الله عليه وسلم– لما قال المؤذن حي على الصلاة حي على الفلاح قال: (**لا حول ولا قوة إلا بالله**)، فيصبح هذا الحديث مخصصا لعموم حديث(**قولوا مثل ما يقول**)، ولذلك يقدم المبين على المجمل الحديث الذي بيّن كيفية الحكاية هذا الحديث الذي أجمله؛ لأن قوله (قولوا مثل ما يقول) من جهة الإجمال لا التفصيل، ولما جاء حديث معاوية يفصِّل ويبين كيفية القول، فإنه مقدم على حديثنا ويكون مخصصا لعمومه وهو

أصح القولين عند العلماء -رحمهم الله-.

قال بعض العلماء: يقول لا حول ولا قوة إلا بالله لما ذكرنا،

وقال بعض العلماء: يقول حي على الصلاة حي على الفلاح، ولا يقول لا حول ولا قوة إلا بالله،

وجمع بعضهم فقال: يقول لا حول ولا قوة إلا بالله حي على الصلاة، ويقول لا حول ولا قوة إلا بالله، والأول أقوى أنه يقول لا حول ولا قوة إلا بالله أولا لما ذكرناه أنه مخصص لعموم الحديث الذي معنا، وثانيا أن مذهب من يقول أنه يجمع بينهما ضعيف؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- لما حكى ألفاظ الأذان لم يجمع بينهما، ومن هنا لا نستطيع أن نقول إن الحديث المفصل معارض للحديث المجمل؛ لأنه لا تعارض بينهما مجمله مبيّن؛ لأن حديث معاوية -رضي الله عنه- مبين لصفة الحكاية وقول (**مثل ما يقول المؤذن**) وحديث أبي سعيد -رضي الله عنه- كما ذكرنا أجمل، فلا نستطيع أن نقول أنهما متعارضان، وتجمع بين الحوقلة وبين الحيعلة إذا قلت أنهما متعارضان من باب الجمع بين النصين بناءا على أن هذا عام، وهذا أيضا وارد عنه عليه الصلاة والسلام، لكن لما أصبحا ليسا بمتعارضين، ولا يحكم بالتعارض لمثل هذا، فهذا عام وهذا خاص، فإنه لا يقال بالجمع بين الاثنين مثل قول بعضهم إنه مرة يجلس جلسة استراحة، ومرة يتركها، أو قول بعضهم أنه ينزل على الركبتين مرة، وعلى اليدين مرة، وهذا من الخطأ؛ لأن مثلا النزول على الركبتين، أو على اليدين النبي -صلى الله عليه وسلم- نهى عن واحد منهما، فهو سيقع في النهي حينما يقول له افعل هذا مرة وهذا مرة، فهو يبحث عن الوقوع في المنهي عنه نجزم بأنه وقع في المنهي عنه، لكن إذا أخذ السنة جاءت في أحد الوجهين، ودليلها يدل على أحد الوجهين، فإما أن ينزل على الركبة، وإما أن ينزل على يديه، وهروبا من مشابهة بروك البعير المنهي عنه شرعا فالجمع على هذا الوجه فيه خلل حينما يقال يجمع بين الحيعلة والحوقلة في هذا مشكل كقوله أن يجمع بين النزول مرة على الركبتين، ومرة على اليدين، وبناءا على ذلك نقول لا تعارض

بين حديث أبي سعيد، وحديث عمر ،أو معاوية –رضي الله عنهم– في حكاية ألفاظ الأذان إذا قلنا أنه يقول لا حول ولا قوة إلا بالله في الحيعلتين، فما الحكم في قول المؤذن في صلاة الفجر في النداء الأول في الأذان الأول في النداء الثاني الصلاة خير من النوم؟ هل يقول لا حول ولا قوة إلا بالله؟ أو يحكي اللفظ؟ هذه المسألة مما يتعارض فيها القياس مع العموم، فعموم قوله (**قولوا مثل ما يقول**) يقتضي أن يقول الصلاة خير من النوم، والقياس على حي على الصلاة حي على الفلاح يقتضي أن يقول لا حول ولا قوة إلا بالله؛ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– لم يرد عنه تفصيل في نداء الفجر.

وأصح القولين والعلم عند الله أنه يقول الصلاة خير من النوم؛ لأنه عمل بعموم النص هذا الوجه الأول، لأن عموم النص (**قولوا مثل ما يقول**) عام.

وثانيا أن قياس الصلاة خير من النوم على الحيعلة ضعيف من وجهين:

أولا أنه معارض للعموم فيقدم العموم عليه.

والوجه الثاني أن حي على الصلاة ليس فيها معنى يحكى حي على الصلاة ليس فيها معنى يحكى هي في المؤذن ألصق منها فيمن يحكي معنى أن المؤذن يدعوا الناس وهو مناد ومؤذن، لكن الذي يحكي الأذان ليس بمناد، ولا مؤذن ولذلك قال لا حول ولا قوة إلا بالله إجابة لهذه الدعوة، لكن في الصلاة خير من النوم فيها معنى كالشهادتين والتكبير، فقياسها على التكبير والشهادتين أقوى من قياسها على الحيعلتين أن يقول مثل ما قال في الصلاة خير من النوم تقاس على التكبير والشهادتين، فيقول مثلها؛ لأن كلا منهما يتضمن معنى وهو الشهادة بأن الصلاة خير من النوم، وهذه كلمة حق فيقولها كما يقول التكبير والتهليل لما اشتمل عليه من المعنى، هذا الذي يظهر أنه في أذان الفجر عند قول المؤذن الصلاة خير من النوم أنه يقول الصلاة خير من النوم عملا بعموم حديثنا، وظاهر قوله (**إذا سمعتم النداء**) أن (ال) في النداء للمعهود، وإذا أطلق النداء فالأصل المراد به الأذان الأول دون الأذان الثاني وهو الإقامة، هذا في الأصل؛ لأنه هو الذي ينادى به إلى

الصلاة كما في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ ﴾، فإنه بالإجماع المراد به الأذان وهو الأذان الثاني الذي يكون بعد جلوس الخطيب على المنبر، وتسليمه على المصلين في يوم الجمعة فأصل النداء إذا أطلق في الأصل المراد به الأذان، ومن هنا يحكي ألفاظ الأذان، ولا يحكي الإقامة في أصح قولي العلماء -رحمهم الله- أن الذي يُحكى هو ألفاظ الأذان، وليس بألفاظ الإقامة ..... نعم

ورد عنه عليه الصلاة والسلام أيضا كما في الصحيح (**ثم صلوا علي**) عليه الصلاة والسلام أي بعد حكاية ألفاظ الأذان (**ثم سلوا لي الوسيلة فمن سأل لي الوسيلة فقد حلت له شفاعتي**) سؤال الوسيلة ورد تفصيله في قوله عليه الصلاة ولسلام: (**اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمدا الوسيلة والفضيلة وابعثه المقام المحمود الذي وعدته**) هذا هو المحفوظ والصحيح وزيادة (**إنك لا تخلف الميعاد**) فيها مقال وهي ضعيفة، والصحيح أنه يقتصر على قوله الذي وعدته وفي هذا فوائد

الفائدة الأولى أن السنة إذا انتهى المؤذن من الأذان أن يصلي على النبي -صلى الله عليه وسلم- وهذه السنة يضيعها كثير وتجد البعض بمجرد انتهاء الأذان يقول: (اللهم رب هذه الدعوة التامة)، والسنة أن يبدأ بالصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم-، وللعلماء وجهان قال بعض العلماء: يصلي على النبي -صلى الله عليه وسلم- بعد حكاية ألفاظ الأذان؛ لأنه ورد ذكره عليه الصلاة والسلام في الأذان، فيصلي عليه عليه الصلاة والسلام ناسب أن يأمر عليه الصلاة والسلام عليه لذكره وقد (**رغم أنف امرئ ذكر عنده عليه الصلاة والسلام فلم يصل عليه**) صلوات الله وسلامه عليه.

والوجه الثاني أن الصلاة عليه عليه الصلاة والسلام مناسبتها بعد الأذان أنها تكون بين يدي الدعاء؛ لأنه يقول: (**اللهم رب هذه الدعوة التامة**)، فشرعت في هذه الدعوة العظيمة بسؤال

الوسيلة للنبي –صلى الله عليه وسلم– وكل منهما نص عليه بعض العلماء –رحمهم الله– ومن هنا مما شاع وذاع قول بعضهم بعد المؤذن حقا لا إله إلا الله حقا وصدقا، وهذا من الحدث والبدعة خاصة إذا داوم عليه الإنسان؛ لأن المداومة تشعر بالاعتقاد في الشيء، وإذا سمعه العامي عمل به، ولذلك تجد هذا منتشرا وللأسف حتى في بعض وسائل الإعلام أنه إذا انتهى المؤذن قال: حقا لا إله إلا الله، هذه ألفاظ تحكى كما وردت، ويقتصر فيها على ألفاظ الأذان الواردة، فإذا قال المؤذن مثلا: (أشهد أن لا إله إلا الله)، يقول: (أشهد أن لا إله إلا الله)، وإذا قال المؤذن:(أشهد أن محمدا رسول الله)، يقول:(أشهد أن محمدا رسول الله) لا يقول أن سيدنا محمد، وهو عليه الصلاة والسلام سيد ولد آدم، لكن في هذا الموضع ألفاظ تعبدية يوقف فيها عند الوارد، الوارد أن يقول مثل ما قال المؤذن، فلا يزيد ولا ينقص، وكذلك من البدع والمحدثات قول بعضهم بعد الأذان التسبيح والتحميد، ورفع الصوت به، وأيضا من البدع والمحدثات أن المؤذن إذا فرغ من الأذان صاح بأعلى صوته الصلاة والسلام عليك يا رسول الله، هذا من البدع والحدث؛ لأنه أضاف إلى الأذان برفع الصوت والشعار ما ليس منه، ومن هنا إذا سمع العامي من لا يفرق بين الأذان وغيره يعتقد أنه إذا انتهى من الأذان تمام الأذان أن يقول الصلاة والسلام عليك يا رسول الله، فينبغي أن يفرق بين الوارد وغير الوارد عن النبي –صلى الله عليه وسلم–، فالوارد عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه إذا فرغ المؤذن أن يصلى عليه عليه الصلاة والسلام، ثم يسأل له الوسيلة، ويدعى له عليه الصلاة والسلام بأن يأتيه الله الوسيلة والفضيلة وأن يبعثه المقام المحمود الذي وعده، وقال بعض العلماء: إن هذا الحديث لا يمنع المؤذن أن يقول بعد أذانه الصلاة على النبي –صلى الله عليه وسلم– وأن يدعوا بالدعاء الوارد؛ لأن المؤذن قد قال ألفاظ الأذان، ولذلك ليس الحديث خاصا بغير المؤذنين معنى أن المؤذن يخرج منه؛ لأن قوله (**إذا سمعتم**) فإن الحكاية لألفاظ الأذان موجودة في المؤذن أصلا فهي منبه عليها بالسنة، ومن هنا يشرع للمؤذن بعد فراغه من الأذان أن يصلي على النبي –صلى الله عليه وسلم– وألا يرفعه كشعار، كشعار الأذان يميز الأذان عن غيره يصلي

على النبي –صلى الله عليه وسلم–، ثم يدعوا بالدعاء الوارد بعد الأذان، وفي هذا الحديث في قوله بأن (**من سأل لي الوسيلة فقد حلت له شفاعتي**) دليل على فضل حكاية ألفاظ الأذان والصلاة على النبي –صلى الله عليه وسلم– بعدها، وسؤال الوسيلة ثلاثة أمور لابد من وجودها:

الأول أن يقول مثل ما يقول المؤذن على التفصيل الذي بيناه ودلت عليه السنة.

الثاني: أن يصلي على النبي –صلى الله عليه وسلم–.

الثالث: أن يسأل الله الوسيلة لنبيه عليه الصلاة والسلام لأنه قال: (**إنها منزلة لا تكون إلا لعبد صالح وأرجوا أن أكون هو**) صلوات الله وسلامه عليه.

أين الذين يقولون أن النبي –صلى الله عليه وسلم– يعلم الغيب وكشف له الغيب واطلع على اللوح المحفوظ أرجوا أن أكون أنا لم يكن يعلم هل هو أو لا؟ ثم يقول سلوا لي الوسيلة، وهذا يدل على أنه ليس هناك عبد إلا وهو فقير إلى الله وغني بالله، وأن العبد مهما ارتفعت درجته فإنه عبد لله جل جلاله، والله عز وجل له حق لا يأذن بصرفه لغيره، فللعبد مقام والله له الجلال والإكرام جل جلاله وتقدست أسماؤه، فبين عليه الصلاة والسلام أن أمته يشرع لها أن تدعوا له، وأن تسأل له كي تعلم أنه ما من أحد إلا وهو فقير إلى رحمة الله ويقول: (**أرجوا أن أكون هو**) أن أكون ذلك الرجل الذي ينال الوسيلة، وهذا من حقه عليه الصلاة والسلام على أمته أن يدعى له بالوسيلة في هذا الموضع ويشرع له أن يدعوا في أي موضع؛ لأنه قال (**أرجوا**) فهو يريد من ربه أن يبلغه هذا المقام، فإذا شرع بعد الأذان تنبيها للأمة عموما، فيشرع في غير الأذان كمضان الإجابة أن يسأل العبد ربه أن يؤتيه الوسيلة.

اللهم آته الوسيلة والفضيلة، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته، واجزه عنا خير ما جزيت نبيا عن نبوته، وصاحب رسالة عن رسالته صلوات ربي وسلامه عليه إلى يوم الدين .. نعم

قال –رحمه الله– وحدثني عن مالك عن سمي مولى أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي صالح

السمان عن أبي هريرة–رضي الله عنه– أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : (لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا).

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : (**لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول)**

اشتمل هذا الحديث الشريف على فضل الأذان والنداء إلى الصلاة، وما فيه من الخير العظيم والفضل العميم ولما كان مشتملا على هذا المعنى ناسب أن يعتني المصنف –رحمه الله– بإيراده في باب الأذان؛ لأن بيان فضل العبادة يشحذ الهمم إلى العناية بها والحرص عليها، فهذا مما يدعوا إلى الحرص على الأذان، فإذا كنت في سفر مع الرفقة حرصت على أن تكون إذا لم تكن إماما لهم أن تكون المؤذن من باب المسابقة إلى الخير والحرص على الخير، وقد جاءت عدة أحاديث في فضل هذه الشعيرة ومن يقوم بها منها قوله عليه الصلاة والسلام: (**أطول الناس أعناقا يوم القيامة المؤذنون)** قال بعض العلماء: (**أطول الناس أعناقا)** أنهم لما رفعوا أصواتهم بأعظم الشهادات وأجلها وأشرفها على الإطلاق وهي شهادة التوحيد رفع الله عز وجل قدرهم بذلك، فإذا حشر الناس يوم القيامة طالت أعناقهم، ولما كان الناس يلجمهم العرق إذا وقفوا في عرصات يوم القيامة، فإن المؤذن لا يلجم بالعرق، وقيل: أن ارتفاع طول الأعناق المراد به العلو والشرف وعلو المنزلة كناية عن علو المنزلة، وقيل: أطول الناس إعناقا والإعناق ضرب من السير، كما في الصحيح عن النبي –صلى الله عليه وسلم– (**كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص)** في إفاضته من عرفات، فقالوا في قوله (**أطول الناس إعناقا)** أي: إسراعا إلى الجنة، ومن فضائل الأذان قوله عليه الصلاة والسلام لأبي سعيد –رضي الله عنه– (**إني أراك تحب الغنم والبادية فإذا كنت في غنمك فأذن فإنه لا يسمع مدى صوتك جن ولا إنس ولا حجر ولا مدر إلا شهد لك يوم**

القيامة هذا فضل عظيم)، وكذلك أيضا ثبت عنه عليه الصلاة والسلام في فضل الأذان حديث أبي هريرة –رضي الله عنه– أنه قال: **(المؤذن مؤتمن والإمام ضامن)** قالوا وصف الأذان بالأمانة يدل على أن أداءه فيه عظيم الأجر؛ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– لم ينبه عليه بهذا التنبيه إلا لعظم مسؤوليته فيه، فإذا كان عظيم المسؤولية بدلالة السنة فمعناه أن أجره أعظم وأكثر، وأجمع العلماء –رحمهم الله– على أن الأذان من أفضل الأعمال وأحبها عند الله عز وجل.

وحديثنا من أقوى الشواهد على ذلك **(لو يعلم الناس ما في النداء)**، وهذا يدل على أنه أمر عظيم؛ لأن هذا الأسلوب لا يستعمل إلا في الدلالة على الشيء العظيم تقول للشخص: لو تعلم ما في كذا وكذا لفعلت كذا وكذا، فهذا يدل على أنه أمر موسع، فإذا سمع المسلم مثل هذه الصيغة يشعر أن هناك أمرا عظيما من الخير والفضل إلى درجة أن الناس لو علموا بهذا الفضل لتسابقوا إلى الأذان، ولم يمكننا أن نفصل بينهم إلا بالقرعة والاستهام، وفيه دليل في قوله **(لاستهموا عليه)** على مشروعية القرعة عند التنازع والتشاح والتنازع في الأذان كما ذكر العلماء أن يستووا في الصفات الواجبة والمستحبة، فيأتي مثلا أكثر من مؤذن قد توفرت فيهم شروط الأذان الواجبة والمستحبة، وتجدهم بمنزلة واحدة بحيث لا تستطيع أن تفضل مؤذن على مؤذن تجدهما بمنزلة واحدة، فتلجأ إلى أن تقرع بينهما والقرعة حجة شرعية ويعمل بها، وبينا أكثر من مرة دليلها فبين عليه الصلاة والسلام بهذا بقوله: **(لاستهموا عليه)** من ضرب السهام بمعنى الاقتراع، ففيه دليل على مشروعية القرعة، وفيه دليل على عظم ما ادخره الله من الأجر والثواب لمن يقوم بالأذان، لكن من أهل العلم من قال: لاستهموا عليه أي: أنهم يتقاتلون على الأذان كما جاء في الحديث **(أنهم يتجالدون عليه)** معنى يتنافسون إلى درجة أن بعضهم يؤذي بعضا من أجل بلوغه لهذا الأمر، وهذا الوجه ضعيف؛ لأنه جاءت الرواية صريحة بالقرعة ومن هنا يكون قوله عليه الصلاة والسلام المراد به سهام القرعة وليس سهام النبل والمقاتلة، وقصد عليه الصلاة والسلام أنهم

يتنافسون حتى لا يمكن التمييز بينهم إلا بالقرعة والسهام، فدلت هذه الجملة كما ذكرنا على فضل الأذان

(لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول)

قالوا: النداء فضل بهذه الفضيلة من عدة وجوه:

أولا: أنه وسيلة إلى الصلاة، والوسيلة تشرف بشرف مقصدها الوسائل تشرف بشرف المقاصد، فالوسيلة إلى التوحيد أعظم من الوسيلة إلى الصلاة، والوسيلة إلى الصلاة المفروضة أعظم من الوسيلة إلى الصلاة النافلة؛ لأن الله قد جعل لكل شيء قدره، وهذا مقرر عند العلماء والأئمة ونبهوا عليه في القواعد أن الوسائل تفضل بفضيلة المقاصد، ثم الوسائل إلى المقاصد المعظمة تفضل على الوسائل للمقاصد التي هي دون ذلك، فلما كان الأذان وسيلة للصلاة شرف بهذا الأصل العظيم.

ثانيا: أنه يوقظ النائم وينبه الغافل، ويدعوا إلى فعل الصلاة ويحبب فيها ويرغب فيها (حي على الصلاة حي على الفلاح) قيل: الفلاح النعيم المقيم، فهو يدعوا إلى الصلاة (حي على الصلاة) ويحبب فيها ويرغب ويشحذ الهمم (حي على الفلاح) ولما فيه من رفع أعظم شيء وهو شعار الإسلام بالشهادتين، وهذا معنى قوله عليه الصلاة والسلام (**اللهم رب هذه الدعوة التامة**)

قالوا: تمت بالتوحيد؛ لأنها اشتملت على (أشهد أن لا إله إلا الله)، واشتملت على قوله(أشهد أن محمدا رسول الله) هذا أصل التوحيد؛ لأن الإنسان يدخل الإسلام بشهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ففضلها اشتمالها على هذا الفضل العظيم، ومن هنا بين النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه لو علم الناس ما في هذا من الأجر والثواب (**لاستهموا عليه**)، ثم إن هذه الدعوة إذا كانت في أرض وأذن المؤذن فيها فسمع الغافل أذانه وسمع المنتبه أجر بأجر الجميع؛ لأن كل من يجيب هذه الدعوة لك مثل أجره؛ فإنك دعوته إلى فعل الصلاة ومن دعا إلى هدى كان له أجره وأجر من عمل به إلى يوم القيامة لاينقص من أجورهم شيئا، فهو يدعوا إلى أعظم الهدى بعد

الشهادتين وهو الصلاة، فهذه كلها فضائل موجودة في الأذان شرف بها وكانت له هذه المزية أن الناس لو علموا ما فيه ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا عليه، هذا بالنسبة للنداء.

والصف الأول المراد به الصف الأول الذي يلي الإمام، أو جنس الصف الأول، فعلى الوجه الأول وهو الأظهر أن الصف الأول الذي يلي الإمام أن من صلى فيه نال أجرا لا يناله من وراءه، وهذا بإجماع العلماء على أن الصف الأول أعظم أجرا من الصف الذي يليه، وأن من أصاب هذا الصف حاز الفضيلة حتى ولو سبقه غيره إلى الصف الثاني في الوقت بالتبكير؛ لأن هذه الفضيلة متصلة بمكان الصلاة، والتبكير متصل بزمان الصلاة، وعلى كل حال فالصف الأول أجمع العلماء على أنه أفضل، وأخذ العلماء من هذا دليلا أنه إذا جاء في صلاة الفجر -كما في القديم- أو في صلاة المغرب، أو صلاة العشاء يعني الصلاة الجهرية وكان الصف الأول طويلا بحيث لو صلى في الصف الأول في أطرافه لم يسمع قراءة لإمام، فهل الأفضل أن يصلي بالصف الأول وتخفى عليه قراءة الإمام؟ أم الأفضل أن يصلي بالصف الثاني والثالث ويسمع قراءة الإمام؟

فيه وجهان:

قال بعض العلماء الصف الأول أفضل خاصة في الفجر الصف الثاني والثالث بسماع قراءة الإمام أفضل خاصة في صلاة الفجر لقوله تعالى: ﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ إِلَىٰ غَسَقِ ٱلَّيۡلِ وَقُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِۖ إِنَّ قُرۡءَانَ ٱلۡفَجۡرِ كَانَ مَشۡهُودٗا ﴿٧٨﴾ ﴾،

وقال بعض العلماء: الصف الأول أفضل بإطلاق لعموم حديثنا، وهو الأقوى والأظهر.

أكد أصحاب القول الأول مذهبهم من جهة النظر أنه إذا سمع القراءة فإن فضيلة ذلك ترجع إلى الخشوع وهو متصل بجنس الصلاة، والصف الأول فضيلته بالمكان فضيلته بالموضع، وهو متصل بمكان العبادة والصلاة، وإذا تعارضت الفضيلة المتصلة بالصلاة نفسها مع الفضيلة المتعلقة بمكان الصلاة وزمانها قدمت الفضيلة المتصلة.

والذي يظهر والله أعلم أن الصف الأول أفضل عموما سواء سمع قراءة القرآن، أو لم يسمعها؛

لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– لم يفصل وبين أن الصف الأول أفضل، ثم جنس الصف الأول أفضل عموما، فالصف الثاني أفضل من الثالث، والثالث أفضل من الرابع وهكذا، ولكن يرد الإشكال بالنسبة إذا كان الموضع فيه أكثر من صف أول مثل أن يكون المسجد من دورين فهل إذا صلى في الدور الأول في الصف الخامس، أو السادس أفضل؟ أم إذا صلى في الدور الثاني في الصف الأول؟

إذا قلنا بأن جنس الصف الأول أفضل وأظهر ما يكون في المسجد الحرام إذا صلى وازدحم المسجد في الدور الأول، فأصبح يصلي في أواخر الصفوف في الدور الأول، ولو صعد إلى الدور الثاني لسامت في الدور الثاني منتصف الصفوف في الدور الأول، فحينئذ يكون في الدور الثاني أقرب إلى الصف الأول.

والذي يظهر والله أعلم أن الصف المتأخر في الدور الأول أفضل من الصف المتقدم في الدور الثاني من وجوه الوجه:

الأول وهو أظهرها: أن الغالب فيه كما في المسجد الحرام أن يكون أقدم، وقد قال تعالى: ﴿ لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ﴾، أخذ العلماء من هذا أن الموضع القديم من المسجد أفضل من الموضع الجديد؛ لأنه قال: ﴿ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ﴾، فدل على أنه أفضل وأولى فالدور الأول أقدم، والدور الثاني بعده.

ثانيا: أن الصلاة في الدور الثاني إنما تكون بعد تمام الدور الأول بعد أن يتم الدور الأول يصلى في الدور الثاني، ومن هنا يكون الصف الذي هو أول في الدور الثاني في الحقيقة هو تبع لآخر صفوف الدور الأول، ومن هنا يقوى أن جنس الصف الأول مقدم إلا إذا كان في مثل هذه المسائل فتستثنى، وفي قوله عليه الصلاة والسلام (**الصف الأول**) تنبيه هو عليه الصلاة والسلام بيّن فضيلة الصف الأول إذا قلنا أراد جنس الصف الأول، فإذا كان هذا الحديث المراد به جنس الصف الأول فهو تنبيه على أنه لا ينبغي للمسلم أن يبقى في الصف الثاني وتوجد فرجة في الصف

الأول كما لا يجوز له أن يبقى في الرابع والفرجة موجودة في الثالث، بل ينبغي عليه أن يكمل الصف الأول فالأول، وهذه هي السنة قال-صلى الله عليه وسلم-: (**ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها) قالوا يا رسول الله كيف تصف الملائكة عند ربها؟ قال يتمون الصف الأول فالأول)** هذه هي السنة أنه يتم الصف الأول فالأول ..... نعم

(**لو يعلم الناس)** وهذا أمر غيبي ولذلك يقول بعض العلماء: إنه خبي عن الناس ما في الصلوات المفروضة من الأجور، فالبعض يستشكل يقول وردت أحاديث في بعض الصلوات النافلة فركعتي الفجر خير من الدنيا وما فيها، ولكن ما ورد في صلاة الفجر مثلا نفسها، أو في صلاة الظهر كم فيها من الأجر والمثوبة، وهذا يقول للعلماء من باب التنبيه بالأدنى على ما هو أعلى منه؛ لأن الشرع إذا بين أن النوافل فيها هذه الفضائل فما بالك بالفرائض كم فيها من الأجر، ولأن الناس في الفرائض يتفاوتون فمنهم من هو المخلص حاضر القلب الخاشع الذي إذا تليت عليه آيات الله زادته إيمانا من الناس من لا يفوته من قراءة الإمام شيء فيسمعها فيستمع إليها بخشوع وخضوع وتأثر، ومنهم من هو دون ذلك، ثم أيضا إذا كانت الصلاة سرية منهم من يقرأ حاضر القلب، ومنهم من يقرأ لاهيا، وكذلك أيضا بالنسبة لأحوال الصلاة نفسها أن منهم من يأتي وقد فتته ركعة، ومنهم من لم يدرك مع الإمام سوى ركعة، ومنهم من يأتي في آخر الصلاة، ثم أيضا مواقيت الصلاة نفسها منهم من يصلي في أول الوقت، ومنهم من يصلي في أوسط الوقت، ومنهم من يصلي في آخره، وكل هذا فيه درجات في العمل تتفاوت بحسب تفاوت أعمال الناس، ولذلك التنبيه على النافلة و ما فيها من الأجر من باب التنبيه بالأدنى على ما هو أعلى منه ...نعم

(ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه)

الهجر الترك ومنه هجر الإنسان لأخيه أن يترك كلامه، ومنه الهجرة وهي أن يترك الإنسان بلده ومكانه الذي نشأ فيه، فأصل الهجر الترك.

(**ولو يعلمون ما في التهجير**) المراد بالتهجير في صلاة الهاجرة صلاة الهاجرة هي الظهر كما في حديث أبي برزة الأسلمي -رضي الله عنه- كان لما سأله أبو المنهال كما في الصحيحين كيف كان النبي -صلى الله عليه وسلم- يصلي المكتوبة قال: (**كان يصلي الهجير التي تدعونها الأولى حين تدحض الشمس**) الهجير قالوا: سميت صلاة الظهر بالهجير والهاجرة؛ لأن الناس يهجرون أعمالهم في وقت الظهيرة يتركونها فيشتد الحر فيتركون أعمالهم ويفيئون إلى الظل وإلى الراحة والاستجمام، وقيل: إن الناس في هذا الوقت من شدة الحر والقر يلزمون بيوتهم، وإذا لزموا بيوتهم لم يزر بعضهم بعضا، فكأنهم تهاجروا تجدهم كأنهم تقاطعوا وتهاجروا، فسمي هذا الوقت بالهاجرة والهجير لهذا المعنى كلا الوجهين محكي عند العلماء -رحمهم الله- والمراد هنا التهجير التبكير إلى الصلاة في الهاجرة؛ لأن التفعيل يدل عليه أن يتكلف الحضور إلى الصلاة في أول وقتها صلاة الظهر وهذا أمر فيه مشقة خاصة في القديم؛ لأنه يوافق وقت أعمال الناس، ومن الناس -وهذا كثيرا ما كان يقع- من يقيل القيلولة قبل صلاة الظهر، وهي قائلة الضحى، والضحى قبل زوال الشمس بساعة وشيء يطول الوقت ويقصر على حسب الصيف والشتاء، ومنه حديث الجمعة (**ما كنا نقيل ولا نتغذى إلا بعد صلاة الجمعة**) وقوله أيضا في حديث سلمة -رضي الله عنه- (**ما كنا نقيل قال فنرجع إلى بيوتنا فنقيل قائلة الضحى**) فهذا الوقت ينام فيه الناس من شدة الحر، فمن الصعوبة بمكان أن يقوم الإنسان مجيبا لداعي الله مبكرا بهذه الصلاة إلا بوازع من الإيمان، فبين عليه الصلاة والسلام علو درجته وعظيم أجره عند الله عز وجل بالتهجير والتبكير إلى الصلاة كما في يوم الجمعة لما بين عليه الصلاة والسلام فضل الرواح في الساعات الأول، فهذا أمر اختصت به الصلاة النهارية في صلاة الظهر؛ لأنها تقع في هذا الوقت خاصة في شدة الحر في الصيف، ولذلك لذة يعرفها من يعرفها، فإن التبكير لصلاة الظهر في أول وقتها، والاشتغال بشهودها مع الجماعة والحرص على الصفوف الأول فيها أمر عظيم وفيها أجر عظيم نسأل الله بعزته وجلاله أن لا يحرمنا فضله بذنوبنا وأن يجعل لنا ولكم بذلك أوفر الحظ والنصيب .... نعم

(ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه)

(ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه) فجاء هنا للاستباق؛ لأن الوقت وقت حر ومع شدة الحر يتسابقون، وهذا يدل على أنه ليس في هذه الدنيا شيء يحرك العباد أعظم من الدين ليس هناك سلطان أعظم على القلوب من سلطان الدين وبالأخص إذا كان هذا السلطان مبنيا على نص الشرع من كتاب الله وسنة النبي -صلى الله عليه وسلم- فهو السلطان الذي لا يعدله سلطان، ولذلك وصف الله عز وجل آياته بالتمام والكمال، فقال سبحانه:﴿ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا ۚ لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ ۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ ﴾، فهذه الكلمات التامة في الوحي والدين إذا نزلت على قلوب المؤمنين، أو صيغت للمؤمنين، أو ذُكِّر بها المؤمنون حركت قلوبهم، ولذلك تجد المسلم يبيع نفسه رخيصا وهي غالية عند الله فيستشهد في سبيل الله عز وجل؛ لأنه يؤثر ما عند الله على هذه الدنيا الفانية سلطان الدين عظيم على القلوب.

(**ولو علموا لاستبقوا إليه**) الوقت شدة حر لا يخرجوا من بيوتهم، بل يخرجون سراعا مع شدة الحر والقر والأذى تجدهم يسارعون، ويبكرون و والله إن نعمة الله على عباده بالدين لا يعلم فضله فيها إلا هو سبحانه وتعالى تجد الناس يتعجبون من أهل الدنيا إذا رتبوا أمور دنياهم، وتجدهم يصوغون أحوال أهل الدنيا فيما هم فيه يتفكهون فيما هم فيه يتلذذون وينسون فضل الله عليهم بالدين يقولون إنهم ينظمون أمورهم الدنيوية، وأنهم إذا جاؤوا عند الإشارات وقفوا وأنهم حتى في بعض البلدان لا توجد فيها إشارة مرور، وأنهم وأنهم... والله إن الكافر إذا نظر للمسلمين وهم حول الكعبة قياما بإمام واحد طاش عقله لتأمل و تفكر أي شيء يعجب منه أي إشارة لو ذهبت إشارة الدنيا أين هذا من عزة هذا الدين وسلطانه على القلوب؟ ولذلك تجدهم تحار عقولهم يصعب على الإنسان أن يجمع عشرة أشخاص ويضبطهم في وقت واحد بركوع أو سجود، بل حتى بقيام وتجد عشرات الألوف يصلون في بيت الله الحرام وفي مواسم الحج وفي مواسم الزحام آيات بيّنات على كمال هذا الدين وعظيم سلطان هذا الدين على القلوب، لكن ما تجد المسلم

يفخر ولا تجده يعتز بدينه، بل منهزم وتجده يتفاخر بأشياء ﴿ يَعْلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ ٱلْءَاخِرَةِ هُمْ غَٰفِلُونَ ﴿٧﴾ ﴾ غفلة العزة عزة هذا الدين والكمال كماله، ولذلك لما كان أصحاب رسول الله – صلى الله عليه وسلم– أسبق ما يكونون إلى الخير، وكان داعي الله عز وجل مستقرا في قلوبهم سباقين إلى الخير تواقين إلى الطاعة والبر رفع الله أقدارهم وأعز الله شأنهم ما التفتوا إلى ما كان فيه الروم والفرس من نعمة، وما كانوا يتحدثون بذلك، بل هان عليهم؛ لأنهم لو كانوا يتحدثون به ويتباهون به ما استطاعوا أن يطئوا أرضه، ولكن لما هانت عليهم الدنيا بعزة ما هم فيه من الدين أصبح سلطان الدين على قلوبهم عظيم، ولذلك سادوا واعتزوا، ومن اعتز بالله أعزه الله من عز بالله واعتز بدين الله المسلم يعتز بدينه، ولذلك ما علم من خير إلا بذل نفسه رخيصة من أجله، فتجده في شدة الحر والقر الناس تأوي وتذهب إلى بيوتها وترتاح، وهو يذهب إلى بيت الله ولا يرتاح إلا بداع الله ولا يأنس من وحشته وقلقه إلا إذا وطأت قدمه الصف الأول في بيوت الله عز وجل تجده في هم وغم وكرب منهم من يأتيه الهم والغم؟ هم الصف الأول وغم الصف الأول قبل الأذان ومنهم من يأتي مع الأذان عند الأذان منهم من يأتي مع الأذان منهم من يأتي بعد الأذان ﴿ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۖ وَلِيُوَفِّيَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٩﴾ ﴾ يتفاوتون بحسب سلطان هذا الدين على القلوب بحسب قوة الإيمان والتصديق والعمل بهذا الإيمان، منهم من أعطاه الله علو الدرجة فسبق، ومنهم من كان دون ذلك فلحق، فالله عز وجل جعل في هذا الدين من الخير والبركة وحسن العاقبة ما لم يخطر من عباده على باله لو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، فهو وقت مؤلم، ووقت تجد الناس فيه أدعى ما يكونون إلى الراحة نحن نقول هذا ونكرره، لكن أخرج في يوم شديد الحر شديد القر اليوم تخرج في سيارة مكيفة وتخرج في وسائل الراحة، ولكن جرب –رحمك الله– أن تخرج يوما من بيتك تحت وهيج الشمس إلى صلاة الظهر في شدة الهاجرة حتى تعلم وتشعر ما الذي يعنيه هذا الحديث ولاشك أنك لو نظرت إلى العصور المتقدمة وما كان الناس فيه من ضيق الحال تدرك ذلك أكثر وأكثر، بل إن الإنسان حينما يكن في هذا الوقت يترك تجارته وعمله ووقت

له في التجارة والعمل، ويمضي إلى داعي الله فهذا أمر آخر يضاف إلى جهد البدن جهد الروح حيث يؤثر ما عند الله من الأجر والمثوبة على هذه الدنيا الفانية يعتز المسلم بدين الله عز وجل يفكر حينما يأتي الناس اليوم يتكلمون عن المسابقات في الدنيا، ويتكلمون عن الجوائز يقال أن الشركة الفلانية تعطي جائزة على كذا و كذا، ويقال أن المؤسسة الفلانية وضعت حوافز على كذا وكذا.

من الذي جلس مع أهله وولده وحبه وزوجه فقال لهم: إن الله يعرض عليكم جنة عرضها السموات والأرض، من الذي جلس مع إخوانه وأحبابه فذكرهم حديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم– **(لو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه)** من الذي جلس مع الغافلين الذين يأتون الصلاة عن دبر فذكرهم بهذا الحديث وبهذه السنة، وبسلعة الله الغالية.

أضاع المسلمون دينهم، وأضاعوا شعائره، وأضاعوا الاعتزاز بدينهم **(ولا يهلك على الله إلا هالك)** هذه عزة من الله سبحانه وتعالى ليس هناك سلطان أعظم من سلطان الدين على القلوب الرجل يضطجع في فراشه في شدة البرد وسلطان النوم على النفوس عظيم لن تجد شعيرة من شعائر الإسلام إلا وجدت فيها معنى يدل على عظمة هذا الدين، وعلى عزة هذا الوحي وعظيم أثره في النفوس، ثم اعتزت هذه النفوس بقدر ما أخذت من الوحي ما اعتزت بأحسابها، ولا بأنسابها، ولا بألوانها، ولا بغناها ما اعتزت إلا بهذا الأصل والأساس العظيم أن تجد النصوص الشرعية كلها حوافز؛ لأنها جنة حفت بالمكاره، وهذه المكاره لا يمكن أن يكسرها الإنسان ويتجاوزها إلا بسلطان من الله عز وجل وقوة وحول منه سبحانه، ولذلك إذا قال المؤذن: (حي على الصلاة حي على الفلاح) قال المؤمن: (لا حول ولا قوة إلا بالله) أي: لا حول لي ولا قوة لي على بلوغ هذا الخير إلا بالله عز وجل، وقيل لا حول أي: لا تحوُّل من حال إلى حال إلا بالله عز وجل، ولا قوة على ذلك التحول من شر إلى خير ومن خير إلى أخير إلا بالله عز وجل العلي العظيم، وهذا أصل أن المسلم ينبغي أن يحرك في قلبه داعي الله عز وجل، وليعلم علم اليقين أنه سيعيش في هذه الدنيا

ما عاش طال عمره أو قصر، ومنزلته ومكانته بقدر ما جعله الداعي لله عز وجل على قلبه كل الذي تتأمله الآن من الحرص على النداء، والحرص على التهجير، والحرص على صلاة العشاء والفجر كله موقوف على الاستجابة لداعي الله عز وجل، ومن هنا تجد الناس نالوا من هذا الدين من عزته وكرامته بحسب الاستجابة ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ تُحۡشَرُونَ ﴿٢٤﴾ ﴾ ما في هذا الدين إلا الحياة، وليس فيه إلا العزة والكرامة، فإذا تعجب الناس من مصالح الدنيا، وإذا تعجب الناس من ترتيب الدنيا، وإذا خاض الناس في جوائز الدنيا فخض -رحمك الله- في جوائز الآخرة، وإذا وجدت القلوب ووجدت النفوس تتلهف للفوز بجوائز الدنيا، فلتكن نفسك الأمارة بالخير السباقة إلى الطاعة والبر تحدث كيف تنال قصب السبق في بلوغ مرضاة الله عز وحل في أوج كمالها تحدث نفسك بالصفوف الأول، وتهتم أولا تصلي مع الجماعة، وإذ رزقت هم الجماعة فكرت كيف تأتي مبكرا إلى الصفوف الأول، وإذا رزقت ووفقت للصفوف الأول تحمل هم كيف تبقى ذاكرا شاكرا لله حتى تقام الصلاة، وإذا أقيمت الصلاة تحمل هم كيف تكون حاضر القلب خاشعا بين يدي الله، وكأن لسان حالك يقول: اللهم لا تجعلني أشقى الناس في هذا المقام، وكأن لسان حالك يتفكر أن معك أقوام يسابقونك إلى الجنة فتشمر عن ساعد الجد، فتارة تخشع، وتارة تبكي من خشية الله، وتارة تخضع، وتارة تتفكر وتتدبر في تسبيحك وذكرك في ركوعك وسجودك تبحث عن الأكمل كل هذه السنن الواردة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ليست أخبارا تحكى وتلاك بالألسنة، ولكنها أمور تترجم في واقع المسلم لينال به عز الدنيا وعز الآخرة (﴿ وَلِلَّهِ ٱلۡعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِۦ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَلَٰكِنَّ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ لَا يَعۡلَمُونَ ﴾ فعلى المؤمن أن يحرك في نفسه داعي الله عز وجل بالاستجابة، ومن هنا تجد أن الشخص إذا قوى سلطان الدين في قلبه كملت ولايته لله عز وجل.

خذ الآن شابين، أو رجلين رجل إذا نودي قبل أن ينادى للصلاة مهموما مغموم بها إذا نودي إلى الطاعة مهموم مغموم بها ليس عنده من هم و لا غم إلا شيء واحد وهو كيف أنال أعلى درجة

في هذه الطاعة، فمثلا إذا أراد أن يتصدق لوحدثته نفسه أن يتصدق بحث عن أطيب شيء عنده ليتصدق به، وإذا أراد أن ينفق في سبيل الله بحث عن أعز شيء عنده لكي ينفقه في سبيل الله عز وجل؛ لأنه يبحث عن أكمل الأشياء، وتجد الآخر لا يبالي إذا استقام على طاعة الله عز وجل بأي شيء يكون انظر بين الرجلين تجد بينهما كما بين السماء والأرض، أما الأول فلن يطرق باب بر إلا فتحه الله في وجهه، ولن يسلك سبيل طاعة إلا تيسر له؛ لأنه من الأمور التي هي السنن الإلهية أن الطاعات يبتلى العبد في بدايتها على كره ومضض، ثم تنقاد له وتستجيب له كأنه يملكها، ولذلك تجد الشخص الذي يبكر إلى الصف الأول في أول أيامه عند حرصه على الصف الأول يجد من الضيق والتعب والهم والغم والألم الشيء الكثير، لكن يأتي عليه يوم يصبح الصف الأول يناله حتى ولو جاء متأخرا من توفيق الله له (﴿ وَٱلَّذِينَ ٱهۡتَدَوۡاْ زَادَهُمۡ هُدٗى وَءَاتَىٰهُمۡ تَقۡوَىٰهُمۡ ﴿١٧﴾ ﴾ ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٦٩﴾ ﴾ هذه درجات الإحسان تجد البعض يقول لك أنا مستقيم على طاعة الله، ولكن عندي شهوة ما أستطيع أن أتركها، وعندي بلية في السر ما أستطيع أن أتركها أنا مبتلى بالنظر إلى النساء، أنا مبتلى بكذا وكذا لماذا؟ لأن سلطان الوحي على قلبه ضعيف نسأل الله السلامة والعافية، لكنه لو فكر أن استقامته نفسها صعبة عزيزة عليه، وأنه حينما أطاع الله وعصى الشيطان انقادت له بتوفيق الله عز وجل لا يمكن أن يأتيه أمر من أوامر الله إلا استجاب، ولا نهي من نواهي الله عز وجل إلا انكف عنه وانزجر، فهذا الحث من رسول الله –صلى الله عليه وسلم– هو يحرك في النفوس الاستجابة الكاملة، ولذلك هذا من هديه عليه الصلاة والسلام الذي ينبغي للمسلم أن يجعله مستقرا في قلبه أن يجعل للوحي وللدين سلطانا على قلبه، ولا يجعل للشهوات ولا للملهيات سلطانا على نفسه وروحه، ولذلك ﴿ وَنَفۡسٖ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا ﴿٨﴾ قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدۡ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾ ﴾أقسم الله عز وجل ﴿ وَنَفۡسٖ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا ﴿٨﴾ ﴾ قد بالتحقيق قد أفلح من زكاها أي سعى في تزكيتها هل تزكية النفس تأتي بالمنى؟ هل تأتي تزكية النفس أن يأتي الإنسان فيأخذ شكلا معينا في الطاعة، ثم يحس أنه ملتزم

بطاعة الله ويقف عند هذا؟ هيهات، هيهات قد أفلح من زكاها بمعنى أنه أمضى روحه لا يجد بابا من أبواب الخير دل الله عليه في التزكية إلا طرقه، ولا يجد بابا من أبواب الصلاح والفلاح لكتاب الله وسنة النبي –صلى الله عليه وسلم– إلا أحبه وحرص عليه؛ لأن المقصود من الدين هذا الديانة هي هذه أن تكون ملتزما بطاعة الله محبا لكل ما يأمرك الله به كارها ماقتا في طاعة الله ومرضاة الله عز وجل كل ما نهاك عنه، فالمقصود من هذا أن النبي –صلى الله عليه وسلم– يحرك ولذلك تارة يدل على الخير مجردا، وتارة يدل على الخير مقرونا بما فيه من موعود الله عز وجل، إما بالعاجل وإما في العاجل وإما فيهما معا، فهذا مما بينه النبي –صلى الله عليه وسلم– لننظر كيف يبين – صلى الله عليه وسلم– بهذا البيان المغير (**ولو يعلمون ما في التهجير**) لو يعلمون في الخروج في شدة الهاجرة التي عرقت فيها الأجساد، لو يعلمون عند الخروج من بين المكيفات والمبردات إلى الصلوات إلى الجماعات، لو يعلمون ما في ذلك من الثواب وحسن العاقبة والمآب (**لاستبقوا إليه**) لخرجوا خروج المسابق ما خرجوا خروج المكره الذي يدفع على الشيء كرها لا (**لاستبقوا إليه**) يمضون بخطوات ثقيلة عزيزة عند الله سبحانه وتعالى (**لاستبقوا إليه**) لو يعلمون إذا خرجوا ساعة خروجهم في شدة الهاجرة، وقد لفح السموم وجوههم فتغيرت أجسامهم، وتغيرت روائحهم لطاعة الله ومحبة الله و مرضاة الله وهم يقرعون الخطى إلى بيوت الله، لو يعلمون هذا أمر غيبي ما يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى ونسأل الله بعزته وجلاله أن يحيي في قلوبنا داعيه وأن يجعلنا سباقين إلى محبته ومراضيه نعم

(ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا)

(ولو يعلمون ما في العتمة) العتمة صلاة العشاء فيه دليل على جواز تسمية العشاء بالعتمة، وقالوا إن النهي سببه أن يكون ذلك على الغلبة خوف ذهاب الاسم، وهذا ما أشار إليه عليه الصلاة والسلام بقوله: (**لا يغلبنكم الأعراب على اسم صلاتكم يقولون لها العتمة وهي العشاء**) أي:

اسمها في كتاب اله العشاء، وقال: لأنهم يعتمون بالإبل، والمراد أنهم كانوا يؤخرون حلب الإبل إلى العتمة خوفا من أن يأتي الضيف، وهذا من كرمهم.

(**لو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبوا**) العتمة صلاة العشاء وهي تكون في عتمة الليل أي: عند دخول ظلمة الليل في أوله بعد ذهاب الشفق مغيب الشفق وزواله، هذا الوقت خاصة في القديم الغالب طبعا في الناس أن يكون معاشهم في النهار، ولا يأتي المغرب إلا وهم مجهدون منهكون، فإذا جاء وقت صلاة المغرب وصلوا المغرب تركوا أعمالهم وارتاحوا، فتأتي صلاة العشاء بعد ما لا يقل عن ساعة وربع لكي يدعى الإنسان إلى صلاة العشاء، فحينئذ يحتاج أن يصبر فلا ينام؛ لأن الغالب أنه مجهد متعب، فقد يغفوا وقد ينام، ومن هنا بين النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه لو يعلمون ما في العتمة التي هي صلاة العشاء وخصوصا صلاتها مع الجماعة؛ لأن (**من صلى العشاء مع الجماعة في جماعة كان كمن قام نصف الليل ومن صلى الفجر في جماعة كان كمن قام الليل كله**)، فكونه ينتظر بعد التعب والعناء هذا زيادة مشقة، ولذلك تبث عنه عليه الصلاة والسلام أنه كان يكره النوم قبل العشاء وفي حديث أبي برزة (**وكان يكره النوم**) (**وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التي تدعونها العتمة، وكان يكره النوم قبلها، والحديث بعدها**)

قال: يكره النوم قبلها لماذا؟

لأن النوم قبلها مظنة إضاعتها، وكانوا ينامون لأنهم يأتون وقد تعبوا، وكونهم ينتظرون العشاء ويصلونها مع الجماعة كان أجر العشاء أعظم من هذا الوجه.

(**ولو يعلمون ما في العتمة والصبح**) أي صلاة الصبح الأولى التي هي العشاء تأتي بعد الجهد والتعب، والثانية تأتي في حال الراحة والنوم دين، دين عظيم يعني يتحدث الناس عن الحكم والأسرار من الذي يفقه عن الله عز وجل، ولذلك يقولون أن الفقه يزيد من توحيد الله عز وجل؛

لأن من يتأمل أحكام الشريعة كيف حتى مواقيت الصلاة أنها جاءت في هذه الأوقات، وفيها كلها امتحان واختبار، فتجدها إما في حال الشغل، وإما في حال الراحة والدعة، فتجد الإنسان يمتحن بمعنى أنه إذا استقام على دين الله فلابد له من امتحان، ولذلك جعل الله أوامر الشريعة ونواهيها تكاليف؛ لأنها من الكلفة والعناء، فهذا الفضل في الصلاتين ما جاء عن عبث ولم يأت من فراغ، وإنما جاء من عناء، ومن مجاهدة ومن مكابدة، ففي العشاء يأتي بعد تعبه وعنائه، وفي الفجر في حال دعته وسروره وراحته كلاهما يدعى فيهما إلى طاعة الله ومحبة الله أن يشهد الصلاة، وأن يصليها على الوجه الذي شرعها عليه ربها، فيصليها مع الجماعة ويصليها في وقتها، وهذا من الصعوبة بمكان تجد الإنسان نائما وفي حالة الدعة والراحة والسكون في شدة البرد يقوم من فراشه، وقد تكون عليه الجنابة فيأمر بالاغتسال، ثم يخرج من بيته إلى المسجد فيمشي إلى المسجد، ثم يصلي الصلاة مع الجماعة.

ننبه على بعض النكات اللطيفة يعني تأمل الإنسان الآن حينما يخرج من بيته ويصلي مع الجماعة، ويتكبد هذه المشاق، هذا كله يدل على أن سلعة الله غالية؛ لأنه لو أعطي الناس الجنة بدون عناء ومشقة كان هذا شيء أشبه برخص العرض، ولذلك قال -صلى الله عليه وسلم- (**ألا إن سلعة الله غالية**)، والغالي يطلب بالغالي، ومن هنا التساهل في الفتوى والترخيص للناس يقول لك يا أخي يعيد الركعة كل الركعة يعيدها بعد الصلاة نسأل الله السلامة والعافية تكون الركعة باطلة يخاف أن يقول أمام الناس يعيد صلاته، وتبطل ركعته، ثم تبطل صلاته فيهاب أن يقول للإنسان أعد صلاتك يقول كيف هذه مشقة عظيمة سبحان الله! من الذي أخرج الناس من نومهم؟ من الذي أخرجهم؟ انظر إلى مشقة الخروج من البيت إلى أن يدخل إلى المسجد، ومشقة فعل ركعة واحدة ويقوم فيها ويركع ويسجد إذا تكاليف الشريعة ملزمة، فيحتاج الإنسان أن يأخذها بقوة وبعناية كما قال تعالى: ﴿يَٰيَحۡيَىٰ خُذِ ٱلۡكِتَٰبَ بِقُوَّةٖۖ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡحُكۡمَ صَبِيّٗا ١٢﴾ ليست بعبث، ولذلك امتحن المؤمنون، وامتحن الصادقون، وظهر صدق الصادقين، ونفاق المنافقين، وخذلان المخذلين

والمرجفين ﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ ﴾ ما ميزهم إلا مثل هذا مثل الصلوات في أوقات الامتحان والابتلاء، ولذلك قال -صلى الله عليه وسلم-: (**أثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا**) انظر هناك (**لاستبقوا إليه**) الأول (**لاستهموا إليه**)، والثاني (**لاستبقوا إليه**)، وهنا (**لأتوهما ولو حبوا**)؛ لأنها هي كلها في الراحة والنوم والاضطجاع ما يأتي على قدميه يأتي يحبي يعني ما يستطيع أن يمشي يأتي حبوا دين دين عظيم ما تدري أتتعجب من حكمه وأحكامه، ولغته وبيانه صلوات ربي وسلامه عليه ما ينطق عن الهوى (**لأتوهما ولو حبوا**) تأمل -رحمك الله- أن الإنسان إذا عجز عن المشي والذهاب لا يحبوا إلى الشيء إلا عند أحد أمرين إما عند الخوف، وإما عند الرجع، ولذلك في قوله (**ولو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا، أو مرماتين حسنتين لشهد العشاء**) (لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا) إذا والله يريد أن يقابل فلان يستلف منه الدين قام إلى صلاة العشاء وجاءه قبل الأذان الموعد صلاة العشاء يقال أتصلي العشاء في المسجد الفلاني تجده في الصف الأول نسأل الله السلامة و العافية (**لو يعلم أحدهم أنه يجد عظما سمينا**) قال الحافظ ابن حجر -رحمه الله- : إن الاستجابة لفعل الشيء، أو تركه إما أن تكون لإغراء بالدين، أو الإغراء بالدنيا، أو الإغراء بالآخرة، فالله عز وجل جعل سلعة الآخرة غالية وأجرها غيبي، ولذلك غيب الثواب قال (**لو يعلمون ... لأتوهما ولو حبوا**)، ولذلك تجد بعض الأخيار الصادقين -جعلنا الله وإياكم منهم- يمرض ويصيبه المرض، فيخرج وهو مريض ويشهد العشاء شريطة ألا يصل إلى العنت، لكن يتكبد ويتصبر ويتجمل بلغت به الاستجابة حتى في حال العذر، وتجده في صلاة الفجر كذلك وقد أدركنا من مشائخنا -رحمة الله عليهم- وغيرهم من يصيبه الجهيد والله يخرج ولا يبالي لا بسقم ولا بمرض «**وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ**» كبير السن ضعف البدن، وهن العظم فيأتي متكئا

على الغير ما يقول والله عندي رخصة ويجلس هو عنده رخصة، ولكن النفوس تتحرك ولذلك قال بعض العلماء: علمت أن قوة الإنسان في روحه وليست في جسده ألا ترون الرجل كبير السن شيخ الحطمة يشهد الصلوات والجماعات، وتجد الشاب الجلد لا يقوى على شيء من ذلك شاب جلد قوي صحته قوية عنده عافية تفوته الصلوات لا يشهد الصلوات ولا يحضر الجمعة ولا الجماعات وهو في آمن في سربه معافى في بدنه عنده قوت يومه قد كملت حجة الله عليه، ومع ذلك تجده أضيق ما يكون عنده أن يشهد الجمعة، بل تجده إذا جاء إلى صلاة الجمعة يمكن أن يأتيها في التشهد نسأل الله السلامة والعافية، ولكن تجد الرجل الحطمة من المسلمين وقد تنظر إلى جسده مليئا بالأمراض وإذا به يأتي إلى الصفوف الأول، ويبكر ويشهد، والمحروم من حرم.

اللهم إنا نسألك من فضلك العظيم، اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا، هذا من تحبيب الإيمان والصلاة سماها الله إيمانا ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ﴾، فإذا حبب الإيمان وحببت الصلوات إلى القلوب تجد الإنسان يأتي ولو حبوا (**ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما**) لأتوهما فين الصلاة في الجماعة وهذا يدل على فضل الصلاة مع الجماعة، ولن تجد شيئا يدعوا إلى استقامة الإنسان على طاعة الله وثباته على الاستقامة وقوته في تلك الاستقامة وصلاح أمره في الاستقامة مثل المحافظة على الصلاة في الجماعة، وإذا كانت محافظته على الصلاة مع الجماعة في أكمل أحواله فتجده مثل ما ذكرنا محافظا على التبكير للمساجد، محافظا على أعلى مراتبها من الخشوع وحضور القلب والصفوف الأول محافظا على أن يمشي فيكثر الخطى إلى المساجد، بل منهم من لا يقف عند هذا الحد، بل يصل إلى مرتبة انتظار الصلاة بعد الصلاة وتجده إذا صلى المغرب لا يخرج حتى يصلي العشاء، وقد يصل به الحال أيضا في صلاة الظهر إذا صلاها، وقد يكون صائما لا يخرج حتى يصلي العصر، ومنهم من يجلس من صلاة الظهر إلى صلاة العشاء، وهذا كله من توفيق الله عز وجل، فإذا وفق إلى أعلى المراتب وأسماها تجده أقوى الناس استقامة، وتجد من لا يوفق فيما قبل الصلاة، ولا في أثناء الصلاة، بل بعد الصلاة منهم من يقوم بمجرد سلام الإمام

تجده يقوم (**فقام السرعان من الناس**)، هذا من عهد النبي -صلى الله عليه وسلم- يقولون قصرت الصلاة بمجرد ما يسلم كانوا يذهبون، وهذا من قديم الآن تجد بمجرد ما يسلم بعضهم يقوم كأنه يعني لا شغل عنده إلا ما يريد أن يصيبه.

النوع الثاني تجده ينتظر بقدر الاستغفار، ويتلفت يمينا وشمالا، ثم أقل فرصة باسم الله ويأتي خارجا والثاني والثالث حتى تجد الرجل يحافظ على الباقيات الصالحات من التسبيح والتحميد والتكبير، فلا يقوم حتى يأتي بها كاملة، ثم يختم بالتهليل، ثم يقرأ آية الكرسي كما ورد في الحديث عن الرسول -عليه الصلاة والسلام- لا يبرح مكانه حتى يأتي من هذا كله، ثم هؤلاء الذين لا يبرحون حتى ينتهون من الباقيات الصالحات يختلفون فمنهم من يقول سبحان الله سبحان الله، ومنهم من يقول سبحان الله يحس بمعناها ويتلذذ بها ويستشعر ما فيها من دلائل ﴿وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا۟ ۚ وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾﴾ ، وهكذا تمضي أعمار الناس في أوامر الله ونواهيه بحسب استجابته، ولن يضيع الله لعبده عمله (**إني لا أضيع عمل عامل منكم**) ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ إِنَّا لَا نُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ﴿٣٠﴾﴾، والله لا يتر العباد أعمالهم ﴿وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾ ولن يضيع للساعي سعيه سبحانه وتعالى، وسيجد الإنسان سعيه مشكورا وأجره موفورا، فالمقصود أن هذه الاستجابة تكمل بها سعادة الإنسان في هذه الدنيا وصلاحه وفلاحه وربحه ونجاحه، وإذا اشتكى إليك أي إنسان فانظر إليه في استجابته لأمر الله لن تجد أحدا يشتكي باستقامته وطاعته لله عز وجل إلا وجدت الخلل فيما ذكره عليه الصلاة والسلام من الاستجابة وعدمه، أو ضعف الاستجابة وكمالها فيزن الإنسان نفسه بهذا الميزان العظيم أن النبي -صلى الله عليه وسلم- حرص على أن يجعل قلب المؤمن معلقا بالله بحيث لو جاءه الأمر بالطاعة لكان أسبق ما يكون إليه (**لاستهموا**) (**لاستبقوا**) (**لأتوهما ولو حبوا**) ثلاث جمل عظيمة، لكن هذه الثلاثة جمل لو جئت تطبقها في واقعك وتشهدها بالفعل لا بالقول لا بالسماع تجد لها لذة يعرفها من يعرفها، وتدخل

جنة في الدنيا قبل جنة الآخرة وهي جنة المتقين الأبرار السعداء ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٣﴾ ﴾، تكفل الله لمن أقام أوامره ونواهيه فأطاع الله فيما أمر وكف عما نهاه عنه وانزجر، وتمت له طاعة الله عز وجل أن يتم الله له ولايته، وأن يصلح الله له أمر دينه ودنياه وآخرته، فأول الدلائل أن الله وَعده أن يعيش هذه الدنيا لا خوف عليه ولا حزن أنه لا يخاف ولا يحزن لا يخاف مما هو قادم عليه، ولا يحزن مما فاته وذهب عنه، ومن أذهب الله عنه الخوف والحزن اطمأن قلبه وانشرح صدره ﴿ أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ﴾ كأن سائلا سأل من هم يا رب؟ ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾، فجمع الله لهم بين الإيمان وفعل ما أمر الله به وترك ما نهى الله عنه والتقوى التي هي خاصة الإيمان؛ لأن من كمال الإيمان أن يكون الإنسان متقيا لله عز وجل كمال التقوى، وجعل لهم هذه المنزلة الكريمة أن الإنسان إذا حقق الاستجابة، وتأمل هذه السنة عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– كيف يحرك القلوب تكون مستجيبة لله عز وجل مستجيبة لدين الله، فتسابق إذا تسابقوا وتنافس إذا تنافسوا كما قال الله تعالى: (﴿ وَفِى ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ ٱلْمُتَنَٰفِسُونَ ﴾ ، نسأل الله بعزته وجلاله وعظمته وكماله أن يجعل لنا ولكم في ذلك أوفر الحظ والنصيب .... نعم

قال –رحمه الله–: وحدثني عن مالك عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه، وإسحاق بن عبد الله أنهما أخبراه أنهما سمعا أبا هريرة يقول: قال رسول الله –صلى الله عليه و سلم–: (إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا، فإن أحدكم في صلاة ما كان يعمد إلى الصلاة)

أثابكم الله فضيلة الشيخ، ونفع بعلمكم المسلمين وغفر الله لك ولوالديك ولجميع المسلمين فضيلة الشيخ هذا السائل يقول:

حديث (**من حافظ على تكبيرة الإحرام أربعين يوما**) هل المقصود المحافظة عليها مع الجماعة في المسجد؟ أو في أي جماعة في المسجد أو في غيره؟

كذلك لو سافر الإنسان كيف يدرك هذا الأجر إذا أخذ بأحكام السفر من الجمع تقديما وتأخيرا؟ وجزاكم الله خيرا

بسم الله الحمد لله والصلاة والسلام على خير خلق الله وعلى آله وصحبه ومن والاه

أما بعد

فقد تبثت السنة عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن من صلى أربعين يوما لا تفوته تكبيرة الإحرام مع إمامه كتبت له براءتان براءة من النفاق، وبراءة من النار، هذا الحديث شرطه أن يدرك تكبيرة الإحرام مع الإمام بمعنى أنه يدرك الجماعة من أولها، والعبرة بقوله مع إمامه بالجماعة التي هو فيها فمثلا إذا كان في بيته وأذن المؤذن وأراد أن يصلي في مسجد الحي، فالعبرة بتكبيرة الإحرام من مسجد الحي، فلو كبر الإمام ولم يكبر معه فقد فاتته، وجاء بعد قراءة الفاتحة، أو أثناء قراءة الفاتحة، فقد فاتته تكبيرة الإحرام، وأما سؤالك في السفر، فالعبرة في السفر بالإمام في الجماعة التي هو فيها، فلو نزل في محطة وفيها جماعة فالعبرة بجماعة المحطة، ولو نزل مع الرفقة فتوضئوا أذنوا وتوضؤوا وتهيؤوا للصلاة، ثم أقيمت الصلاة، فالعبرة بإمام تلك الرفقة حتى في الجمع لو جمعوا جمع تقديم، أو جمع تأخير فالعبرة بتلك الجماعة أي أنه يعتبر حاله مع الجماعة نفسها، وعليه فإذا أدرك تكبيرة الإحرام، وضابط إدراك تكبيرة الإحرام أن يدرك الإمام بعد تكبيرة الإحرام مباشرة، وقال بعض العلماء، ما لم ينتهي من دعاء الاستفتاح؛ لأن تكبيرة الإحرام الركن الذي يليها مباشرة هو قراءة الفاتحة، وما بين قراءة الفاتحة وتكبيرة الإحرام إذا كان من أول الصلاة هو دعاء الاستفتاح وبناءا على ذلك فإذا شرع الإمام بقراءة الفاتحة لم يدرك تكبيرة الإحرام على هذا الوجه والله تعالى أعلم.

أثابكم الله فضيلة الشيخ، وحفظكم الله، وبارك في علمكم.

هذا سائل يقول:

هل يجوز قضاء سنة الفجر بعد طلوع الشمس؟ وجزاكم الله خيرا

يشرع أن يصليها الإنسان بعد طلوع الشمس فيها بعض الأحاديث، ومن أهل العلم من قال تصلى بعد صلاة الفجر، والأول أحوط خروجا من النهي على الصلاة بعد صلاة الصبح ، أعلم أما الدليل على أنها تقضى بعد طلوع الشمس، فحديث حذيفة في الصحيح أن النبي –صلى الله عليه وسلم– عرس فالحديث المشهور لما نام عن صلاة الفجر، فإنه لما استيقظ أمر بلالا فأذن، ثم صلى عليه الصلاة والسلام رغيبة الفجر، ثم صلى الفجر، فأوقع رغيبة الفجر بعد خروج وقت الفجر، فدل على أنها تقضى إذا فاتت الإنسان، وإنما استحب أن تقضى بعد طلوع الشمس؛ لأنه إذا قضاها بعد طلوع الشمس قضاها بالسنة له السنة، وليس فيها معارض، وأما إذا قضاها بعد صلاة الفجر ففيه المعارض، فيقدم فعلها بعد صلاة بعد طلوع الشمس على فعلها بعد صلاة الفجر مباشرة، والله تعالى أعلم

أثابكم الله فضيلة الشيخ هذا السائل يقول:

ما تقولون حفظكم الله فيمن يأتي من مكة إلى جدة هل له أن يقصر ويجمع؟

وجزاكم الله خيرا

ما تقولون ما هو رأيكم محمد الشنقيطي ما له قول، هذه أحكام شرعية ما حكم القصر بين جدة ومكة، وأما ما تقولون وكذا العزة في هذا الدين لله ينبغي أن يصاغ كل شيء بحرمة هذا الشرع، وهذا أمر يعني حتى ولو كان جائزا في بعض الأحوال خاصة في المسائل الخلافية الأفضل أن تبقى العزة للشرع ما حكم كذا وكذا؟ هل يشرع القصر بين جدة ومكة؟ يؤتى السؤال مباشرة هذا أفضل، ولا أقول هذا مبالغة والحقيقة المنبغي أن يكون المدح في هذا الدين وفي هذا العلم والمنحة كلها لله عز وجل، والعزة كلها لله ولرسوله –عليه لصلاة والسلام– في إعزاز الشرع شريطة أن

يكون ذلك إعزازا لدين الله، فتعظيمه وتوقيره عليه الصلاة والسلام تعظيما للشرع مقبول، فالمقصود من هذا أن ما رأيكم؟ وما هو قولكم؟ وما هو مذهبكم؟ هذه أمور الأفضل أن الإنسان ينصرف عنها ويقال: ما حكم كذا وكذا؟

ما بين جدة ومكة كان في القديم موضع قصر يعني تقصر فيه الصلاة إذا سافر بقدر هذه المسافة؛ لأن الذي بين جدة ومكة مسيرة يوم وليلة في القديم، وقد أكد هذا عبد الله بن عباس – رضي الله عنهما– لما سئل عن قصر الصلاة إلى الجموم الذي يقال له الجموم معروف الآن وادي فاطمة كان مر الظهران في القديم، فقال هل تقصر الصلاة إلى الجموم؟ قال: لا ولكن إلى جدة وعُسفان، والطائف، فكان بين جدة ومكة، وما بين عسفان ومكة، وما بين الطائف ومكة مسيرة يوم وليلة وهي مسيرة السفر، وتوقيتنا للسفر بين يوم وليلة دلت عليه السنة، ودليلنا أن النبي – صلى الله عليه وسلم– خرج أقل من اليوم، فلم يقصر الصلاة خرج إلى الخندق وخندق فيها أياما، وهي خارج المدينة وخارج العمران، وبينها وبين المدينة ما لا يقل عن ثلاثة أميال في القديم؛ لأنه كانت بيوت المدينة تنتهي إلى أطراف المسجد النبوي الآن، بل بعضها كان لا يبلغ أطراف المسجد الموجودة الآن، فبئر بضاعة كانت في أقصى المسجد الجنوبي الشمالي الغربي بئر بضاعة التي كان يستقون منها خارج البنيان، فالمدينة كانت صغيرة فخرج عليه الصلاة والسلام فيما دون اليوم والليلة خرج إلى أحد لم يقصر الصلاة خرج إلى بني قريضة وأمر أصحابه أن يصلوا العصر في بني قريضة ولم يقل لهم أقصروها، فهذا الخروج دون اليوم والليلة ما قصر، ثم إنه عليه الصلاة والسلام ثبت بهذا أن ما دون اليوم والليلة ليس فيه قصر ووجدناه خرج إلى مكة في مسيرة عشرة أيام، وقصر الصلاة فعلمنا أن هناك فارق ما بين الحالة الأولى والحالة الثانية، وهو ضابط القصر فوجدناه عليه الصلاة والسلام في السنة يسمي مسيرة اليوم والليلة سفرا فقال: (**لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا ومعها ذو محرم**) فقوله عليه الصلاة و السلام (**لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة يوم وليلة**) هو يريد أن يمنع المرأة من السفر بدون محرم،

فأثبت أنها إذا خرجت مسيرة اليوم والليلة أنها مسافرة قال: (**تسافر**) وثبت عندنا بإتمامه للصلاة بما دون اليوم والليلة أنه غير مسافر، ففهمنا أن أقل ما يسمى سفرا هو اليوم والليلة، فقول بعضهم أنه ما في تحديد هذا ليس بصحيح، هناك تحديد؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- سمى مسيرة اليوم والليلة سفرا، ثم من فقه هذا الحديث أنه جعل السفر بالزمان وبالمكان، فقال مسيرة وقال يوم وليلة، فإذا ضاق الزمان رجعنا إلى المكان، وإذا ضاق الزمان رجعنا إلى المكان. فكل سفر إذا ضاق الزمان فوجدنا أن الطائرة تقطع آلاف الكيلومترات في ساعة نقول الموضع الذي قطعته موضع سفر قال مسيرة النبي -صلى الله عليه وسلم- جعل السفر معلقا بالمكان والمسيرة، وإذا كان الموضع جبال وهضاب والسفر فيه بالركاب وبالسيارات ونحوها يأخذ يوما وزيادة، وما دونه رجعنا إلى الزمان هذا أصل عند العلماء به تنضبط مسائل الشرع، وإلا فلزم على قولهم بعضهم يقول إنه إذا سافر بالطائرة هذه نصف ساعة وساعة وليست بسفر إذا لا يقصر الصلاة إذا من سافر ولو جاء في صاروخ نقله في صحيح ما ندري قد يأتي زمان يوجد فيه ﴿وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ، لازم هذا القول قد يأتي يوم من الأيام يسافر في أقل من اليوم بوسيلة سريعة ونقول أنه ليس بسفر، أما قولهم ما يسميه الناس سفرا أن هذا لا يسميه الناس سفرا خذها قاعدة لا يرجع إلى العرف هذا يسمى الاحتكام إلى العرف لا يسميه الناس سفرا، لا يرجع إلى العرف إلا عند تعذر الشرع، ولذلك الإمام ابن قدامة في نفس هذه المسألة لما اختار الإطلاق قال: ولا يعرف تحديد من الشرع على حسب ما توصل إليه هو -رحمه الله- وجعلوا حديث أن تسافر يوم وليلة معارض باليومين والثلاثة، وهذا لا معارضة فيه؛ لأنه سئل عن ثلاثة أيام فمنع، وسئل عن يومين، فمنع، وسئل عن يوم فمنع، فهذا ليس من الاضطراب، وسئل عن يوم فمنع، فهذا ليس من الاضطراب المؤثر لا في الدلالة ولا في السند كما أشار إليه الحافظ ابن حجر وغيره.

إذا أقل ما سماه الشرع سفرا نعمل به فوجدنا مع السنة الصحابة -رضي الله عنهم- فابن عباس لما سئل والأثر عنه صحيح في هذه المسألة لما سئل عن قصر الصلاة إلى الجموم قال: لا.

لأن الجموم إذا خرج منها فيخرج منها ما دون اليوم والليلة فقال -رضي الله عنه-: لا، ولكن إلى جدة وعسفان، والطائف عسفان بينها وبين مكة مرحلتين؛ لأن مسيرة اليوم والليلة ما بين عسفان ومكة وجدة والطائف نفس الشيء، فدل على أن أقل ما يسمى سفر بدلالة السنة والأثر عن الصحابة وابن عباس -رضي الله عنه- حبر الأمة وترجمان القرآن وهو يعلمه ويفسر القرآن إذا ضربتم في الأرض فسر الضرب في الأرض بالسفر الذي تقصر به الصلاة بأنه يوم وليلة، ومثل هذا يكون حجة لو لم يكن مرفوعا للنبي -صلى الله عليه وسلم- من دقة في الاستنباط والفهم، فما بالك إذا اجتمعت السنة المرفوعة إلى النبي -صلى الله عليه وسلم- مع ابن عباس، ووافق الفهم من السنة أصلا عند الصحابة، وهذا يدل على أنه كان معروفا معهودا، قال: لا، وكان ابن عمر لا يقصر إلا إذا خرج إلى مزرعته بريم وادي ريم معروف الذي قبل العُشيرة، وهو ما يقرب من خمسة وستين كيلو، والآن مع طريق الهجرة قرب أكثر، لكن في القديم كان طريقه كان بينه وبين المدينة مسيرة يوم وليلة، فهذا يدل على أنه يحد باليوم والليلة، وقول بعضهم: أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قصر في ذي الحليفة، وذي الحليفة أقل من اليوم والليلة، هذا خطأ؛ لأن النبي -صلى الله عليه وسلم- لما خرج لذي الحليفة خرج شاخصا إلى مكة، وما ورد عنه عليه الصلاة والسلام أنه قصر فيما هو أقل من مسيرة اليوم والليلة عند خروجه لغزواته وأسفاره بأنه كان يقصد بمجرد خروجه من العمران هذا؛ لأن المسافة نفسها التي تقطع مسافة قصر ما ينظر إلى مجرد الخروج، فقول بعضهم أنه ليس هناك تحديد، وأن ما يسميه الناس سفرا فهو سفر، ثم ما هي أذواق الناس هذا التي تنضبط ما يسميه الناس سفرا وليس بمستقيم خاصة في هذه الأزمنة، وعلى كل حال شرط الرجوع إلى العرف عدم وجود التحديد من الشرع، أما إذا وجد التحديد نصا، أو استنباطا صحيحا، فإنه يقدم على العرف، وهو أقوى من العرف؛ لأن الاستنباط من الشرع أولى من أذواق الناس والرجوع إلى العرف، هذا معروف ومقرر عند العلماء، والصحيح مذهب الجمهور أن السفر محدد، والسنة دالة عليه، والخلاف فقط بين الجمهور هل اليوم والليلة، أو ثلاثة أيام، فالخلاف

المشهور بين الجمهور والحنفية والله تعالى أعلم

بين جدة ومكة كان في القديم مسافة سفر، لكن الآن اتصل العمران ووصل إلى مسافة أقل من مسافة القصر، فالآن إذا جئت تنظر إلى جدة من آخر مشروع الأمير فواز الذي قبل أطراف جدة إلى تقريبا أطراف مكة إذا قلنا أنها الدائري، أو الرصيفة هذه ما تصل إلى مسافة القصر، وهي أقل حتى من ستين كيلو وبناءا على ذلك لا قصر بين جدة ومكة، لكن لو أن إنسانا خرج في الحج، فإنه لا يريد مكة، وإنما يريد عرفات؛ لأن الحج عرفة، فما بين عرفة إذا قلنا إن ما بين عرفة هذا ضابطه أن يكون ما بين عرفة ومكة منقطع يعني ليس متصل العمران؛ لأنه إذا انقطع ما بين عرفة وما بين مكة خرجت عرفة عن مكة، وحينئذ شخوصه إلى عرفات شخوص إلى مسافة القصر؛ لأنه يعوض المسافة الناقصة في مسافة القصر؛ لأن ما بين عرفات وجدة يبلغ مسافة القصر وزيادة، وعليه فإذا خرج للحج، أو مثلا كان يدرس في جامعة أم القرى، فقال: أريد العابدية إذا قلنا بمنقطع البنيان وأنها ليست بمتصلة بمكة على أطراف مكة، وإن كان يقارب بعض المخططات إليها الآن فهي خارج مكة، فإذا أراد مثلا قال؛ أنا أريد أن أذهب من أجل المحاضرة، أو من أجل الدروس وأرجع إلى جدة، فهو مسافر يقصر في الطريق ويأخذ حكم المسافر، وقس على هذا من المسائل، فإذا قصد إلى موضع وهذا الموضع خارج مكة متصلا على أطراف العمران أعطي حكم المسافة ما بين جدة والموضع، ولا ينظر إلى مكة هذا أصل قرروا عليه، فإذا قصد الشخوص للحج فهو مسافر؛ لأن مقصوده عرفة وبناءا على ذلك كونه متى يأتي إلى مكة قبل عرفة هذا لا يؤثر؛ لأن المراد أقصى ما إذا كان كما لو خرج إلى مكة ونزل بذي الحليفة، فكونه في الأقرب لا يؤثر نزوله في الأقرب مادام أنه يريد الشخوص إلى الأبعد وغايته الأبعد والله تعالى أعلم.

أثابكم الله فضيلة الشيخ هذا سائل يقول: أنا طالب علم أريد قيام الليل وأجاهد نفسي عليه كثيرا يفوتني قيام الليل فماذا تنصحني به أثابك الله .

نسأل الله أن يعيننا وإياكم على الطاعة، وأن يجعلنا وإياكم من أهلها، ويوفقنا وإياكم إلى إيثار مرضاته وبلوغ طاعته.

بالنسبة لقيام الليل فهو من أحب الأعمال إلى الله عز وجل إذا لم تستطع قيام الليل اختصارا تبحث عن الأسباب التي تحول بينك وبين قيام الليل، فإذا كانت هذه الأسباب خارجة عن إرادتك فحينئذ أنصحك ألا تحمل نفسك فوق طاقتك وسيكتب لك الأجر بالنية.

يعني مثلا الآن لو كان الشخص عنده عائلة وعنده ظروف ويعمل في عمل يستمر إلى العشاء ويأتي بعد العشاء مجهدا منهكا، وعنده التزامات أسرية فيقوم بهذه الالتزامات ويؤديها إلى قرابة الساعة الحادية عشر ما يبقى إلا قدر ما ينام، فمن الصعوبة بما كان أن نقول له قم الليل هو لاشك لو قام وضحى أجره أعظم، لكن نحن نبحث عن السنة وهدي النبي -صلى الله عليه وسلم- الأكمل أن النفس لها حق والأهل لهم حق، فإذا كان وضعك وهذا أمر ننبه عليه أن بعض طلبة العلم يأتي في أوقات يصعب عليه جدا أن يوفق بين فضائل الأعمال وواجبات الأعمال، فالأمور الواجبة الواجب عليه عملها إذا ازدحمت مع قيام الليل مع صيام الاثنين والخميس تترك صيام الاثنين والخميس، وتتقوى على الواجب من بر الوالدين وصلة الرحم حتى يتيسر لك الوقت الذي تستطيع به القيام بفعل الفضائل، هذه هي سنة النبي -صلى الله عليه وسلم- ولذلك أمر النبي -صلى الله عليه وسلم- الرجل إذا قام من الليل فغلبه النعاس واستعجم عليه القرآن أن يذهب وينام قال: (**لا يذهب يدعوا فيسب نفسه**)، وهذه هي السنة عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، لكن إذا كان الوقت عندك ممكنا وسؤالك عن الوقت الذي يمكنك معه أن تقوم الليل، فحينئذ ابحث عما يمنعك من قيام الليل، ولاشك أن المعصية من أعظم الأسباب التي تحول بين العبد وبين فضائل الأعمال، فأكثر من الاستغفار والتوبة.

قد يحرم الإنسان قيام الليل بعقوق الوالدين، وقد يحرم قيام الليل بقطيعة الرحم -والعياذ بالله-، وقد يحرم قيام الليل بالغيبة، وقد يحرم بالنميمة، وقد يحرم باحتقار الناس، وقد يحرم بسوء الظن

بالمسلمين ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَىٰ قُلُوبِهِم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٤﴾﴾ ما كسبته الجوارح يلين على القلب، والقلب هو الذي يحرك على قيام الليل، وصيام النهار، وبكاء الأسحار، والتعبد والطاعة، فإذا ران على القلب الذنب تمكن الشيطان من القلب، ومن هنا لا تجد لك علاجا أنجع بعد توفيق الله من الاستغفار، فإذا كان عندك ذنوب تستغفر بترك المعاصي.

قال بعض السلف: أذنبت ذنبا فحرمت قيام الليل ستة أشهر .

أقوام كانوا يعرفون من أين يؤتون، ولذلك الإنسان يوفق للطاعة بتوفيق الله عز وجل، وباجتناب معصيته ويحرم الطاعة بالعكس –والعياذ بالله– يكون مثلا مقصرا في واجباته يضيع صلاة الفجر، يضيع صلاة الظهر ينام عن صلاة العصر، فنسأل الله السلامة والعافية، يران على قلبه وهذا أمر ينبغي لكل من ابتلي بالمعاصي، وابتلي بالضعف عن الطاعة أن يتفقد نفسه فيه لابد وأن يجد خللا، إما في حق بينه وبين الله، وإما في حق بينه وبين عباد الله، ولذلك قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾، فيحرص من يقول أنا أحب قيام الليل ولا أقدر على قيام الليل على أن يتفقد نفسه فيما بينه وبين الله، وفيما بينه وبين عباد الله، فإذا بحث عن ذنوب أو الذنب الذي يعني يكون يغلب على ظنه أنه سبب في حرمانه من هذا الخير.

شخص كان قواما لليل، أو كان صواما للنهار، ثم حدثت بينه وبين أبيه مشكلة، وفجأة صار يترك الصيام إذا وفقه الله وكان عاقلا يعلم أن عقوقه لأبيه سبب في هذا الأمر، أو عق أمه والعياذ بالله، ثم بعدها أصبح يجد صعوبة في قيام الليل يجد صعوبة في صيام الاثنين والخميس، فيعلم عندها أن هذا الذنب سبب في هذا الأمر، وهكذا إذا تفقد ووفق بأن يتفقد نفسه، فإن الله سيعينه ويوفقه، ولذلك ينصح الإنسان بالحث عن الأسباب التي من معظمها المعصية، ويتفقد حقوق الله وحقوق عباد الله، فإنه إذا وفق لمعرفة السبب عالج ذلك السبب، والله تعالى يعود عليه بخيره وفضله وبره.

الأمر الثاني: أن يدعوا الله ويقول: اللهم إني أسألك قيام الليل.

الأمر الثالث: أن يأخذ بالأسباب أن يأتي مبكرا إلى البيت وينام مبكرا ونحو ذلك من الأسباب التي تعينه على قيام الليل.

الأمر الرابع: ما كنا فيه من قبل وهو أن يقوي في نفسه الاستجابة لأمر الله تقوية الاستجابة في أمر الله أن تبحث على أمرين من أعظم ما يحرك القلوب لفعل الطاعات وترك المحرمات والعفة عن الشبهات والشهوات أمران لا ثالث لهما بعد توفيق الله عز وجل، وهما الخوف والرجاء، وأن يقوي في نفسه الخوف من الله، والرجاء فيما عند الله، وهما جناحا السلامة، فإذا تذكر ما عند الله من المثوبة تحرك لفعل أوامره، وإذا تذكر ما عند الله من العقوبة انكف وانزجر عن محارمه وعف عما لا يرضي الله عز وجل، فهذان سببان عظيمان في صلاح حال الإنسان أن تكون دائما تتفقد نفسك، فلا تجعل الخوف في قلبك ناقصا، ولا الرجاء كذلك، بل عليك دائما أن تسمو إلى أن يزداد خوفك من الله، ورجاؤك فيما عند الله عز وجل، وهذا من أسبابه كثرة تلاوة القرآن مما يعين عليك كثرة تلاوة القرآن وتدبر آيات الوعد والوعيد، فإن من يتدبرها يقذف الله في قلبه حب الطاعة وكراهية المعصية، ويحبب إليه الإيمان ويكره إليه الكفر والفسوق والعصيان، ولذلك تجد من يكثر من تلاوة القرآن وعنده ورد من كتاب الله يتدبره قل أن تفوته طاعة في يومه، وقل أن تفوته طاعة في ليله حافظ على الخير؛ لأن الله سبحانه وتعالى يثبت بهذا القرآن العبد على طاعته ومحبته والله تعالى أعلم .

أثابكم الله فضيلة الشيخ هذا سائل يقول: إني أحبك في الله، ثم يقول تذكر النبي -صلى الله عليه وسلم- في الدروس كثيرا، فهل يجب علينا أن نصلي على النبي -صلى الله عليه وسلم- كلما ذكرته؟ وهل يدخل من لم يصل عليه في حديث رغم أنفه ... الحديث؟ وجزاكم الله خيرا

الحديث عام (**رغم أنف امرئ ذكرت عنده فلم يصل علي**)، وقال: (**و بالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما**) ما قال إلا أن تكون في درس علم ما في استثناء إذا ذكر عليه الصلاة والسلام

صل عليه.

قال بعض العلماء: من شرف أهل الحديث ومن نعم الله على أهل الحديث كثرة صلاتهم على النبي -صلى الله عليه وسلم- أما من يكتبون الأحاديث ويقرؤونها ويروونها ويحدثون الناس بها فتكثر صلاتهم على النبي -صلى الله عليه وسلم-، ومن صلى على النبي -صلى الله عليه وسلم- مرة صلى الله عليه بها عشرة تأمل من يصلي الله عليه عشر صلوات من يرحمه الله عشر مرات هنيئا، فهي من أجل الطاعات وأجل القربات كثرة الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- بالأخص في مجالس العلم لا أعلم شيئا يستثني أن يكون الإنسان في حلقة العلم من الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم- إذا ذكر عليه الصلاة والسلام يصلى عليه سواء في مجلس علم، أو غيره إلا ما استثنى الشرع مثل خطبة الجمعة فيصل على النبي -صلى الله عليه وسلم- في نفسه ولا يتلفظ بها؛ لأنه منع من الواجب وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (**إذا قلت لصاحبك أنصت**)، ومنع من الاشتغال بغير السماع للذكر، فمن باب أولى أن يمنع من المستحب وهو الصلاة على النبي -صلى الله عليه وسلم-.

اللهم صل عليه وسلم تسليما وزده تشريفا وتكريما وتعظيما، واجزه عنا خير ما جزيت نبيا عن نبوته وصاحب رسالة عن رسالته.

اللهم آته الوسيلة والفضيلة، وابعثه المقام المحمود الذي وعدته إنك لا تخلف الميعاد، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

و إن شاء الله سيكون الدرس عقب صلاة الفجر الأسبوع القادم بإذن الله

وصلى الله وسلم وبارك على نبيه